FTDES

المنتدى التونسي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية

لا
قراءات نقديّـــة في دستور الرئيس

جويلية 2022

المنتدى التونسي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية

لا
قراءات نقديّـــة في دستور الرئيس

جويلية 2022

المحتوى

تقديم

ماهر حنين 04

الحقوق والحريات في دستور الرئيس: الإعلانات والضمانات الضعيفة

محمد أمين الجلاصي 07

الأبوية المفرطة في دستور قيس سعيّد

محمد رامي عبد المولى 14

مشروع الدستور: مشروع لم/لن يخُطّه الشباب على الجُدران:

سُفيان جاب الله 24

الحقوق الاقتصاديّة والاجتماعيّة والثّقافيّة في مشروع سعيد: مدخل لقراءة أنثروبولوجية

رضا كارم 33

الدستور والمحددات الفعلية للسياسة الاقتصادية

أحمد ضوَيه 41

رئيس مع الشعب؟ دستور ضد الشعب؟

هيثم المدّوري 47

تقديم

ماهر حنين

تتلاحق منذ صدور مشروع دستور الرئيس المعروض للاستفتاء ردود أفعال المجتمع المدني والقوي السياسية والمختصين في القانون والعلوم الاجتماعية وهي ردود أفعال بقدر ما يحركها دافع القلق المشروع على كلّ ما حققناه من مكاسب على مدي العشرية الماضية وناضلنا من أجله حتي منذ عقود ونعني بذلك الحرية بكلّ دلالاتها فإنها تعبر كذلك عن إرادة قوية للدفاع عن قيم الجمهورية وأهداف الثورة , لقد قلنا منذ سنوات لا خوف بعد اليوم وكان ذلك عاملا حاسما في انتصارنا على التسلطية ونكررها **الآن لا خوف ولا صمت ولا ولاء لأحد بعد اليوم لأننا مواطنون ومواطنات أحرارولسنا رعايا**

تمر تونس اليوم بمنعرج حاسم سيحدد مستقبلها السياسي ومسار ثورتها إذ تحتلّ النقاشات وردود الأفعال المصدومة حول دستور قيس سعيّد المطروح على الاستفتاء مكانة متزايدة وتحوّلت هذه المخاوف الي هبة مواطنية رافضة للدستور ومعترضة على ما جاء فيه من أخطاء ومنبّهة لمخاطر الردة التي يتضمنها على مكتسبات الدولة المدنية ومساعي إرساء نظام رئاسوي تجتمع فيه كلّ السلطات بيد رئيس الجمهورية فضلا عن القلق الفعلي من ضعف ضمانات احترام الحريات العامة والفردية والمساواة بين المواطنين والمواطنات

لقد حرصنا في المنتدى منذ وجودنا القانوني في مارس 2011 الي اليوم على العمل من أجل الدفاع عن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية ومن أجل سياسيات اقتصادية بديلة ترفع الحيف والظلم وصرنا نملك اليوم رصيدا من ثقة الناس وانتزعنا الاعتراف بجدية عملنا وتقاريرنا حتى من الجهات الرسمية وهو ما يزيد **مسؤولياتنا السياسية والوطنية لنكون على العهد بعد ما حققناه معا من مراكمات نضالية وسنكون على العهد كما كنا دائما**

ونحن ندرك اليوم في المنتدى التونسي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية وفي ضلّ اختلال موازين القوي السياسية ضرورة المرور إلى نقلة نوعية في أداء فعاليات المجتمع المدني والحركة الاجتماعية من أجل وضع حدّ لتشتّتنا ، وتنافرنا أحيانا، حتي نستجيب لتحديات المرحلة ونهيئ لفتح أفق للأمل في المستقبل القريب.

ويهمنا اليوم تنزيل هذا الجهد الوطني ضمن نفس التمشي الذي اخترناه منذ سنوات أي الحرص على ربط، تغير أدوار الفاعلين الاجتماعيين وانخراطهم في فعل التغيير الاجتماعي والتقدم من أجل فرز تاريخي لقوي المقاومة الممكنة راهنا وفي المستقبل القريب من اجل الدفاع عن الحقوق والحريات والديمقراطية وتحقيق اهداف الثورة

إن دستور الرئيس وبعد مسار أراده هو إنفرادي نهنا مرارا من مخاطره لا يرقي الى مستوى الانتظارات والآمال وأغلق الأفق أمام جمهورية ديمقراطية واجتماعية بل هو تأسيس لنظام تسلطي لا يضمن توازن السلطات ولا يطمأن التونسيين والتونسيات على حرياتهم وحقوقهم. ويعيد الصراع حول الهوية الى الصدارة ويتخلى عن مدنية الدولة لذلك نقول بلا موارية لهذا المشروع لا لهذا المشروع

وانطلاقا من مسؤوليتنا الوطنية ومن قناعتنا الرّاسخة في ضرورة الإسهام في تعزيز قوي الرفض لهذا الدستور نقدم هذا الكراس الذي تضمن قراءات نقدية أردناها بأقلام باحثين وناشطين شبان وضعوا دستور الرئيس على محك النقد من زوايا مختلفة أنثروبولوجية واقتصادية اجتماعية وسياسية وحرصت كلّ هذه القراءات على دفع العزائم الصادقة لرفض دستور الرئيس ومشروعه وهي قراءات في حاجة الى الإثراء والتعميق في قادم الأيام

إن دولة الرئيس بدستورها الجديد لا تملك حلولا فعلية لقضايا الشعب ولقضايا المهمشين والفقراء حتى وإن ضيّقت على الحريات وشيطنة النخب

والمعارضين وقوى المجتمع المدني ستلجأ الى الحلول القمعية في وجه الحركات الاجتماعية والاحتجاجية ومطالب الطبقات الشعبية

لذلك علينا أن نبني إستراتيجية مقاومتنا على أرضية تتقاطع عبرها كلّ القراءات الرافضة للدستور فوراء كلّ قراءة وزاوية نظر قوة مدنية وجمهور مخصوص والمهمة العاجلة هي تقارب الجميع استعدادا لموجة جديدة من الاحتجاجات الاجتماعية والمواطنية ودفاعا عن الحرية والديمقراطية والعدالة الاجتماعية والمساواة الفعلية

المنتدى التونسي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية

تونس جويلية 2022

الحقوق والحريات في دستور الرئيس: الإعلانـات والضمـانـــات الضعيفة

محمد أمين الجلاصي

تتعلق هذه القراءة الأولية لمشروع الدستور الجديد للجمهورية التّونسية إثر صدورالأمر الرئاسي عدد 607 لسنة 2022 مؤرخ في 8 جويلية 2022 يتعلّق بإصلاح أخطاء تسربت إلى مشروع الدستور المنشور بمقتضى الأمر الرئاسي عدد 578 لسنة 2022 المؤرخ في 30 جوان 2022 المتعلّق بنشر مشروع الدستور الجديد للجمهورية التّونسية موضوع الاستفتاء المقرر ليوم الإثنين 25 جويلية 2022. وقد قمنا في هذا الإطار بالتعليق على باب الحقوق والحريات على ضوء ما ورد في التوطئة وباب الأحكام العامة. إذ وقع التعرض للحقوق والحريات بما هي وحدة متكاملة لتقييم الإطار الذي وردت فيه بمشروع الدستور وكيفية إنفاذها من قبل السلطة القضائية.

1. عدم استناد التوطئة على المرجعية الكونية لحقوق الإنسان

إن قراءة الدستور والتمعن في أحكامه لا تستقيم إلا إذا قمنا بتحليله بصفته وحدة معنويّة وهو ما نص عليه دستور 27 جانفي 2014 الذي أكد على أن توطئة الدستور جزء لا يتجزّأ منه وعلى أن تُفسَّر أحكام الدستور ويؤوّل بعضها البعض كوحدة منسجمة.

بقراءة التوطئة نلاحظ غياب التنصيص على كونية حقوق الإنسان وعلى مدنية الدولة وعلى علوية القانون وخاصة مبادئ تسيير الإدارة العمومية كالحياد والمساواة ... والتي نصت عليها توطئة دستور 2014 وهي ضمانات تحمي الحريات الفردية من ناحية وتحدد الإطار الذي تعمل فيه مؤسسات الدولة.

إذ تغلب على التوطئة المرجعية المحافظة من ناحية والأسلوب الحماسي والملحمي المشحون بالغضب والسلبية من خلال العبارات الواردة بالتوطئة: ثائرا على الظلم والاستبداد وعلى التجويع ... والتنكيل ... الاستيلاء وبالآلام ... ويتصدى...

في المقابل، نلاحظ استعمال عبارة الدين الإسلامي: "نؤكّد مجددا انتماءنا للأمة العربية وحرصنا على التمسك بالأبعاد الإنسانية للدين الإسلامي"وإهمال عبارة حقوق الإنسان وهذا ما قد يؤدي إلى تأثر المنظومة القانونية في المستقبل بالمرجعية الدينية نصا ومؤسسات. فهل ستصبح الشريعة مصدرا رسميا للقاعدة القانونية؟

ولذلك، نعتبر أن توطئة دستور 2014 أقرب وأضمن لوضع إطار لممارسة حقوق الإنسان ولئن اعتمدت عبارة **"تعاليم الإسلام"** إلا أنها أكدت على ما وصفته ب**"القيم الإنسانية ومبادئ حقوق الإنسان الكونية السامية"** وبذلك لم تحصر الدستور في المرجعية الدينية.

وفي هذا الإطار تطرح عديد التساؤلات: من سيؤول عبارة **"الأبعاد الإنسانية للدين الإسلامي"** القضاة أم رجال الدين؟ هل سننتظر في المستقبل فتاوى تحدد لنا مضمون ممارسة الحريات الفردية وطريقة ممارستها؟ وهل سنطبق هذه الأبعاد على من لا ينتمون إلى الدين الإسلامي؟

إن غياب المرجعية الكونية لحقوق الإنسان لم يمنع واضع الدستور من استعمال عبارات فضفاضة وغير مفهومة مع غياب كلي لمفهوم عدم التمييز والمساواة بين الأفراد. فبالإضافة للمرجعية المحافظة، نلاحظ وجود المعجم الشعبوي بكثافة من ذلك نذكر هذه الصّياغة **"الغريبة": "ويحرص بنفسه على إنفاذها ويتصدى لكل من يتجاوزها أو يحاول الاعتداء عليها."** فهل أن إنفاذ القانون وحماية الحقوق والحريات من مهمة الأفراد/المجتمع؟ أ ليست عبارات مشحونة بالغضب والدعوة إلى العنف والتحريض عليه؟

ويتواصل استعمال العبارات الغريبة وغير المفهومة في التوطئة من ذلك عبارة "**نظام دستوري**" و"**مجتمع القانون**": "**نظام دستوري جديد يقوم لا فقط على دولة القانون بل على مجتمع القانون**". فهل أن القواعد القانونية يحددها المجتمع؟ هل ستأسس على أخلاق المجتمع؟ أم على عاداته؟ ماذا لو كانت هذه العادات لا تضمن المساواة بين المرأة والرجل؟ ماذا لو مست هذه العادات من الحقوق والحريات؟ ألم يكن من الأسلم استعمال عبارة "**مجتمع ديمقراطي**" أي المجتمع الذي يحترم القانون والاختلاف وينبذ العنف والكراهية والتمييز. اذ أن القواعد القانونية تتأتى من مؤسسات الدولة الدستورية وفق ضوابط قانونية وليس من المجتمع لأن المجتمع مختلف في مكوناته وأفكاره ومذاهبه. وللتذكير فإن المجتمع الديمقراطي هو الذي يرتكز بالأساس حسب فقه قضاء المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان على العناصر التالية: التعددية والتسامح والانفتاح[1]. ونخلص من خلال ما تقدّم إلى أن الغموض وسوء استعمال المفاهيم في توطئة مشروع الدستور من شأنها التأثير على ممارسة الحقوق والحريات المضمونة.

2. ممارسة الحقوق والحريات رهين تفسير الأحكام العامة للدستور

في بداية الأمر، لا بد من التذكير أن أغلب الحقوق والحريات الواردة بالباب الثاني من دستور 2014 قد وقع إعادة نسخها في دستور 30 جوان 2022[2] بالإضافة إلى أنها لا تختلف كثيرا عن المرجعية المعتمدة في باب المبادئ العامة من الدستور نفسه.

فبين القول: الدولة راعية للدين (دستور 2014) والقول: الدولة التي تحقق مقاصد الإسلام (مشروع دستور 2022)، لم يتجاوز واضع الدستور المعيار الديني في تحديده لدور الدولة في حماية حقوق الأفراد وحرّياتهم. وما يزيد الأمر تعقيدا

[1] انظر في هذا الموضوع: سلوى الحمروني، تمهيد عام حول الفصل 49 من الدستور، دليل القاضي الدستوري في تطبيق الفصل 49 من الدستور مدخل القاضي الدستوري لمراقبة احترام ضوابط الحد من الحقوق والحريات، المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات، تونس 2021.

[2] أنظر في نفس الموضوع: وحيد الفرشيشي، "قراءة في مشروع دستور 2022: المخاطر الكبرى لدستور "الزمام الأحمر" "، *المفكرة القانونية*، 1 جويلية 2022، https://legal-agenda.com/

هو حصر المواطنة في الانتماء للدين الإسلامي. فعوض استعمال عبارتي المواطنين والمواطنات، ينص الفصل 5من مشروع الدستور على أن: **"تونس جزء من الأمة الإسلامية، وعلى الدولة وحدها أن تعمل، في ظلّ نظام ديمقراطي، على تحقيق مقاصد الإسلام الحنيف في الحفاظ على النّفس والعرض والمال والدين والحرية"**.

إنّ مفهوم **"الأمة"** يحيل على المسلمين أي الأفراد الذين تربطهم روابط عقائدية ويتشاركون في تأدية أركان الدين الإسلامي كأداء الصلوات الخمس وصيام شهر رمضان... لذلك فهو مفهوم يرتبط بالانتماء إلى الدين الإسلامي من ناحية وبالمؤمنين من ناحية أخرى وبالتالي يمكن القول إن استعماله في باب الأحكام العامة قد يقصي التونسيين والتونسيات الذين لا يؤدون العبادات أو الذين لا ينتمون إلى الدين الإسلامي. لذلك فالسؤال المطروح: هل التمتع بالمواطنة وممارسة الحقوق والحريات مرتبط بالانتماء إلى الأمة الإسلامية؟

وبعبارة أخرى، يبدو أن الحقوق والحريات المذكورة في الباب الذي يلي الأحكام العامة هبة أو منة من الحاكم وليست بحقوق طبيعية تحمي كرامة الإنسان المتأصلة فيه فالعلاقة بين المواطنين والدولة لا ترتبط البتة بالانتماء الديني أو العرقي بل بضمان وانفاذ الحقوق الكونية المترابطة وغير القابلة للتجزئة.

ومن ناحية أخرى، إن تطبيق مبدأ عدم التمييز الوارد بالفصل 23 من مشروع دستور 2022 يصطدم بما ورد في التوطئة من خلال عبارة: **"الأبعاد الإنسانية للدين الإسلامي"** وبالمبادئ العامة التي تحيل على: **"مقاصد الاسلام الحنيف"** اذ أن تفسير هذا المبدإ وتطبيقه سيكون متناقضا مع المعجم الديني. ولذلك لا بد من التذكير بأن مبدأ عدم التمييز لا يأخذ بعين الاعتبار الاختلافات والتي نذكر من بينها الدين. إذ ورد بالتعليق العام رقم 18 للجنة الأممية المعنية بحقوق الإنسان بأنه على الدولة أن: **"تكفل لجميع الأفراد حماية واحدة وفعالة ضد التمييز القائم على أي أساس مثل العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو**

غير السياسي أو الأصل القومي أو الاجتماعي أو الثروة أو النسب أو غير ذلك من الأسباب.[3]" فكيف سنمنع التمييز بين الأفراد إذا كانت المرجعية دينية بحتة؟

إن تطبيق مبدأ عدم التمييز مرتبط بممارسة كل الحريات الفردية والجماعية الواردة بالباب الثاني من المشروع اذ أنه يمنع كل استثناء أو تقييد أو تفضيل ينتج عنه تعطيل أو عرقلة الاعتراف بحقوق الإنسان وبممارستها. ولذلك وضعت السلطة التأسيسية فصلا يحمي ممارسة الحقوق والحريات في صورة وردت عليها قيود وهو الفصل 49 من دستور 2014. غير أن مشروع دستور 2022 قام بإعادة نسخ الفصل المذكورفي نسخة "مشوهة" لا تضمن بصفة مطلقة حماية الحقوق والحريات من أي انتهاك أو تعسف من السلطة العامة خاصة إذا وردت عليها قيود تحدّ من ممارستها في إطار سعي الدولة إلى حماية الأمة الإسلامية وتحقيق مقاصد الإسلام على حساب الحريات الفردية.

فقد ورد بالفصل 55 من مشروع الدستور: **"لا توضع قيود على الحقوق والحريات المضمونة بهذا الدستور إلاّ بمقتضى قانون ولضرورة يقتضيها نظام ديمقراطيوبهدف حماية حقوق الغيرأولمقتضيات الأمن العام أو الدفاع الوطني أو الصحة العمومية. ويجب ألاّ تمس هذه القيود بجوهر الحقوق والحريات المضمونة بهذا الدستور وأن تكون مبررة بأهدافها، متناسبة مع دواعيها."**

نلاحظ، أولا، غياب التنصيص على الدولة المدنية والديمقراطية والتي تقوم على مبادئ تحمي مضمون الحقوق والحريات وتفرض على السلطات وخاصة القضاء التقيد بها في صورة حصل تجاوز من السلطة العامة. وتتمثل هذه المبادئ في: المواطنة وعلوية القانون والتي وردت بالفصل 2 من دستور 2014. فهل سيطبق القاضي **"مقاصد الإسلام"** ويؤخذ بعين الاعتبار الانتماء **"للأمة الإسلامية"** حتى يقر بدستورية القيود الواردة على الحقوق والحريات من عدمها؟

وفي هذا الإطار نذكر أنّ أغلب الدساتير العربية تستند على الشريعة ولا تضمن الحقوق نفسها للمرأة والرجل بل وللأقليات غير المسلمة أو حتى للاادنيين

[3] التعليق العام رقم 18: عدم التمييز، صدرعن اللجنة في دورتها السابعة والثلاثون، 1989.

بل تضمن في قوانينها الجزائية عقوبات قاسية ضد **"المرتدين"**. فكيف ستؤول عبارة **"مقاصد الإسلام"** عندما تعمل الدولة على الحفاظ على الحرية؟ هل ستعتمد مرجعية دينية بحتة؟ أم هل ستعتمد مرجعية كونية حقوق الإنسان في ترابطها وتكاملها؟

ثانيا، ينص الفصل 55 من مشروع الدستور على أنه: **"على كلّ الهيئات القضائية أن تحمي هذه الحقوق والحريات من أي انتهاك"**. وردت العبارة نفسها بالفصل 49 من دستور 2014 بما يحيل على دور القضاء بكل أنواعه في إنفاذ الحقوق والحريات. لكن الإشكال المطروح في مشروع دستور 2022 هو غياب المبادئ التي سيستند عليها القاضي للقيام بهذا الدور. إذ تمثل هذه المبادئ ضمانات للمتقاضين من ناحية وسدّا منيعا ضد تجاوزات السلطة من جهة أخرى. هذا وقد نص الفصل 102 من دستور 2014 عليها من خلال التأكيد على أن: **"القضاء سلطة مستقلة تضمن إقامة العدل، وعلوية الدستور، وسيادة القانون، وحماية الحقوق والحريات"**. بيد أن هذه الأحكام غابت في مشروع الدستور مما يثير تساؤلات عديدة حول إن كان القاضي سيضمن علوية الدستور والقانون الوضعي بما فيه المعاهدات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان والتي صادقت عليها تونس أم سيضمن علوية **"مقاصد الإسلام"**؟

ثالثا، يبقى الأمل الوحيد في آخر سطر بالفصل 55: **"لا يجوز لأي تنقيح أن ينال من مكتسبات حقوق الإنسان وحرياته المضمونة في هذا الدستور."** فاعتماد مبدإ عدم التراجع وعدم المساس بالحقوق والحريات المكتسبة يعني أن الحقوق والحريات المكتسبة بموجب القانون أو نص آخر غير قابلة للتراجع عنها [4]. مما يعني أنه يتعين تحصين الحقوق والحريات الفردية وتعزيزها باستمرار. لكن الأمر يبقى رهين تأويل المحكمة الدستورية للنص الدستوري خاصة وأن أعضاءها يقع تعيينهم من قبل رئيس الجمهورية بالإضافة إلى أن تركيبتها لا تشتمل على أساتذة القانون

[4] سهيمة بن عاشور ومحمد أمين الجلاصي، قراءة قانونية من أجل المصادقة على مجلة الحقوق والحريات الفردية الملخص، الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان، تونس 2020.

والمختصين في مجالات أخرى مما قد يجعل الآراء والأحكام الصادرة ذات رؤية ضيقة. وما كما أنّ حذف إحدى الهيئات الدستورية المستقلة يؤثر أيضا على تفعيل الحقوق والحريات. ونقصد بذلك هيئة حقوق الإنسان بالرغم من صدور القانون المنظم لها وهوالقانون الأساسي عدد 51 لسنة 2018 مؤرخ في 29 أكتوبر 2018 يتعلق بهيئة حقوق الإنسان والتي تتعهد بأي مسألة تتّصل باحترام حقوق الإنسان والحريات وحمايتها وتعزيزها في كونيتها وشموليتها وترابطها وتكاملها.

إن مشروع الدستور لا يحمي الحريات الفردية ولا يحمي الحق في الاختلاف بل يؤسس لحريات مبتورة تمنح وتسلب حسب مزاج السلطة التي يمكن أن تقيدها حسب الآداب العامة ومقاصد الدين الإسلامي.

الأبوية المفرطة في دستور قيس سعيّد

محمد رامي عبد المولى

يحس الكثير من التونسيين بحالة من "اليتم" السياسي منذ سنوات مفسرين تأزم أوضاعهم الاجتماعية-الاقتصادية و"فوضى" المشهد السياسي بغياب رئيس قوي ينهي حالة "العبث" ويتخذ القرارات "الصحيحة" بحزم وسرعة دون خوف من الأحزاب والنقابات ومختلف مكونات المجتمع المدني. وسيتفاقم هذا "اليتم" مع إفرازات تشريعيات 2019 وفداحة الخسائر البشرية التي خلفتها الأزمة الوبائية خاصة في ربيع/صيف 2021. ما أعلنه قيس سعيّد من قرارات يوم 25 جويلية 2021 جعل منه "مبعوث العناية الإلهية" في عيون الكثير من التونسيين، وحتى "الأب الضال" الذي يفتقدونه. اليوم ومع إعلان مشروع الدستور الذي سيستفتى فيه التونسيون يوم 25 جويلية 2022، يبدو أن قيس سعيّد يسعى لدسترة هذه "الأبوة". المشكلة أنه كلما تقدمنا عبر أبواب النص المقترح ودروبه يتكون لدينا انطباع قوي بأننا إزاء مشروع "أبوة" امتيازات سلطوية (صلاحيات رئيس الجمهورية) لا "أبوة" واجبات (السياسات والحقوق الاجتماعية-الاقتصادية).

1. الأب المنقذ والمصلح والمؤسس

يندر أن نجد توطئة دستور شخصية ومشخصنة مثل الواردة في مشروع دستور رئيس الجمهورية. تكاد تقرأ "نحن قيس سعيد" بدلا من "نحن الشعب التونسي" وتكاد تسمع "نحن الحبيب بورقيبة" الواردة في توطئة دستور 1959. وإن كان بورقيبة يستند إلى "الشرعية" التاريخية والنضالية باعتباره زعيما سياسيا

وقائدا للحركة الوطنية ضد الاستعمار ومؤسسا للجمهورية، فإنّ تاريخ قيس سعيد و"نضالاته" لا يمنحانه مثل هذه الشرعية. ما العمل؟ استجلاب شرعية خاصة به و/أو الانتساب إلى شرعيات الآخرين. أولا، شرعية "المخلص" الذي حركه "الشعور العميق بالمسؤولية التّاريخية" ليتحرك يوم 25 جويلية 2021 (ذكرى تأسيس الجمهورية التونسية على يد الحبيب بورقيبة) فهب ل"تصحيح مسار الثورة" بل و"تصحيح مسار التاريخ".. وهكذا أنقذ "صانع التغيير" الشعب التونسي الذي صبر وصابر لمدة أكثر من عقد من الزمن"، وأنقذ "الثورة المباركة"، و"الجمهورية". ثانيا، شرعية المؤسس، فالنص الذي يعرضه قيس سعيّد على الاستفتاء "يؤسس نظاما دستوريا جديدا" لم يأت من فراغ بل هو استكمال لل"انفجار الثوري في 17 ديسمبر 2010" وتتويج لحركة التّصحيح التي انطلقت ب"مناسبة الذّكرى الرابعة والستّين لإعلان الجمهورية" (سنة 2020 مع تولي قيس سعيد الرئاسة).. وما بين ديسمبر 2010 ومارس 2020 خلاء وقفار. ثالثا، شرعية رجل الدولة/المصلح، فحسب التوطئة يتنزل الدستور الذي يقترحه الرئيس في استمرارية ل "تراثنا الدستوري الضارب في أعماق التّاريخ من دستور قرطاج إلى عهد الأمان، إلى إعلان حقوق الراعي والرعية وقانون الدولة التّونسية لسنة 1861، فضلا عن النّصوص الدستورية التي عرفتها تونس إثر الاستقلال".

2. الأب القوي الحازم

"الدستور الحقيقي هو الذي خطّه الشباب على الجدران"، هذا ما قاله قيس سعيّد ذات اليوم، ولكن عندما نطلع على مشروع الدستور الجديد نجد أن كلمة "الشباب" لم تستعمل إلا مرة واحدة (الفصل 13) في حين حضرت عبارة "رئيس الجمهورية" قرابة الستين مرة. وهذا التنكّر للشباب، على الرغم من دوره المركزي في ثورة 2011 وحتى في وصول رجل بلا تاريخ نضالي/سياسي مثل قيس سعيّد إلى قصر قرطاج، ليس بالأمر المستغرب فهذا الرجل "المحافظ" -وجيله- نتاج لأنظمة بطريركية، وحتى وإن حاول التأقلم مع "متغيرات العصر" فأقصى ما يمكنه فعله هو إنتاج نظام أبوي مخفف وأقل قسوة.

"المزاج الشعبي" أيضا ليس متحمسا للشباب ولا للتشاركية ولا لقواعد "اللعبة السياسية الديمقراطية".. كثيرون يطالبون برجل قوي ينهي "عبث" منظومة الحكم التي انبثقت عن "مسار الانتقال الديمقراطي".. كثيرون يبحثون عن "أب" يرحمهم من "أزواج" الأم الذين تعاقبوا عليهم منذ سنوات، كما يعبّر عن ذلك المثل الشعبي التونسي. فالانتقال المباغت من نظام رئاسي صلب وديكتاتوري إلى نظام "مائع" وهجين يشبه البرلماني دون أن يكون كذلك، لم يلق استحسان الكثير من التونسيين خاصة الأكبر سنا، وتعمق هذا الرفض ليصبح كراهية صريحة مع تدهور الأوضاع الاقتصادية/الاجتماعية والأمنية بعد 2011. جزء هام من التونسيين يرى أن "تشتيت" السلطة بين أيدي أكثر من ربان أضاع اتجاه السفينة وسينتهي بإغراقها، وأن عودة نظام رئاسي صريح هو الحل الوحيد لإنقاذ "الشقف".

مثل انتخاب الباجي قايد السبسي رئيسا للجمهورية في 2014 خطوة في هذا الاتجاه باعتباره رجلا "محنكا" قادما من "الزمن الجميل" للرؤساء المهيبين الأشداء وليس "طرطورا" خاضعا للأحزاب الحاكمة، لكن "البجبوج" كما كان يسميه الكثير من التونسيين ظهر في مظهر "جدّ" هرم لم يستطع التصدي للذئاب الهرمة والشابة المتربصة بالسلطة والدولة في آخر سنوات حياته السياسية والبيولوجية. وفي أوج الأزمة السياسية والوبائية التي كانت البلاد تعيشها في صيف 2021 كان هناك مزاج شعبي ساخط على الحكومة والبرلمان وكل "المنظومة" التي أنتجها "الانتقال الديمقراطي".. فجاء قيس سعيّد وقطف عناقيد الغضب ثم عصرها في دستوره خمرا رئاسيا معتّقا.

لم يكتف كاتب الدستور المطروح للاستفتاء بتقزيم السلطة التشريعية (عبر سحب تعيين رئيس الحكومة ومساءلة الحكومة منها وإضافتهما إلى صلاحيات رئيس الجمهورية) بل عمل على تشتيتها بإضافة غرفة برلمانية ثانية "تزاحم" مجلس نواب الشعب في عدة صلاحيات: المجلس الوطني للجهات والأقاليم. أما التعامل مع القضاء فكان أكثر ذكاء: الإبقاء على امتيازات القضاة مع إطلاق يد السلطة

التنفيذية أكثر في تنظيم السلطة القضائية (وبالتالي التحكم فيها). السلطة التنفيذية لم يعد لديها رأسان (رئيس جمهورية محدود الصلاحيات ورئيس حكومة قوي مسنود برلمانيا) كما كان الأمر في دستور 2014 بل رأس واحد هو رئيس الجمهورية. واذا ما تمت المصادقة على الدستور المقترح فإننا سنعود إلى أجواء حكومات بن علي: وزراء أول تابعون تماما لرئيس الجمهورية يقودون حكومات باهتة. ويبدو أن رئيس الجمهورية أراد تهيئتنا للمشهد الجديد عبر إصدار المرسوم 117 لسنة 2021 وتعيين حكومة نجلاء بودن. وهكذا سيصبح لدينا رئيس جمهورية قائد أعلى للقوات المسلحة يحتكر السلطة التنفيذية ويسمي القضاة ويمكنه حل مجلس نواب الشعب؛ أب مكتمل الصلاحيات والقوة. ويقترح هذا الدستور الناضح أبوية الترفيع في السن الدنيا الضرورية للترشح إلى رئاسة الجمهورية: من 35 سنة (دستور 2014) إلى 40 سنة.

3. جدل حول الدستور والاقتصاد الوجه والقفا

قد يتحجج البعض بأن الدساتير لم تجعل لتضمين مبادئ وسياسات اقتصادية/اجتماعية مفصلة وثابتة فالدستور يرسم الخطوط العريضة والاقتصاد ديناميكي ومتحول بطبعه. يمكن أن تكون لهذا الكلام بعض الوجاهة لو أن الدستور الذي نتحدث عنه أتى في سياق مختلف ومن صلب أب آخر. فلقد أراده سعيد دستورا مصححا لمسار التاريخ ومؤسسا لجمهورية جديدة ووعاء لبرنامجه السياسي الشخصي. وكما بيّنا ذلك سابقا فإن مشروع الدستور هذا أبوي مفرط في الأبوية، وبما أنه يمنح للرئيس الأب صلاحيات وسلطات واسعة جدا -وصفها وعددها بالتفصيل-تجعله في مرتبة نصف إله فمن الطبيعي أن نتساءل عن واجبات "الرعاية" وحقوق "العيال".

تضمنت الاستشارة الوطنية (أولى محطات "خارطة الطريق" التي أعلنها قيس سعيّد وأجريت عن بعد خلال الفترة الممتدة من 14 جانفي إلى 20 مارس 2022) جملة من المحاور والأسئلة ذات الطابع الاقتصادي-الاجتماعي، كان يفترض أن تكون حاضرة عنصرا أساسيا في نقاشات "الحوار الوطني" وجلساته

ومسودات الدستور المنبثقة عنها. وقبل أيام من نشر رئاسة الجمهورية لمشروع الدستور في 30 جوان 2022، كثر الحديث من قبل أعضاء في "الهيئة الوطنية الاستشارية من أجل جمهورية جديدة" عن دسترة السياسات الاقتصادية، وعلى رأسهم المنسق الصادق بلعيد الذي تحدث عن نهاية دولة الرعاية أو "التكيّة" كما أسماها والتحرير الكلي للمبادرة الاقتصادية (وهذا ما سيتأكد في النسخة التي سلمها لرئيس الجمهورية ثم نشرها في جريدة الصباح بتاريخ 03 جويلية 2022 ، والتي نجد فيها بابا مخصصا ل"أسس السياسة التنموية"). كما بشرنا الكثيرون من أنصار رئيس الجمهورية ومفسري أحاديثه في وسائل التواصل الاجتماعي ووسائل الاعلام بأن الدستور الجديد لن يكون "سياسويا" محضا بل سيتضمن توجهات اقتصادية جديدة. حتى توطئة مشروع الدستور المطروح للاستفتاء أعطتنا انطباعا بأن الشق الاقتصادي-الاجتماعي سيكون حاضرا بقوة في الدستور وأن ريح الثورة وروحها سيكتسحان النص: "التجويع والتنكيل في كل مرافق الحياة"، "مطالبه المشروعة في الشغل والحرية والكرامة الوطنية"، "زاد الفساد استفحالا"، "الاستيلاء على ثرواتنا الطبيعية"، "السطو على المال العام دون محاسبة"، "مرحلة تحقيق العدالة"، "ديمقراطية اقتصادية اجتماعية"، "التوزيع العادل لثروات الوطن"، "التنمية الاقتصادية والاجتماعية"، "تنمية مستمرة دائمة"، الخ.

ومن الطبيعي أن تخلق هذه التوطئة "صعودا شاهقا غير مسبوق" في سقف التوقعات، لكن بالمرور إلى قراءة أبواب وفصول الدستور لا نجد صدى قويا لهذا "الانفجار الثوري". فقد جاء حضور الحقوق الاقتصادية الاجتماعية باهتا ولم تفرد بباب خاص بها بل ضمنت أساسا في الباب الثاني مع بقية "الحقوق والحريات". وهي تتلخص في بضعة فصول جد عمومية يمكن نسبتها إلى الجيل الثاني من حقوق الإنسان: تهيئة أسباب العيش الكريم (الفصل 22)، حرية تكوين النقابات والعمل النقابي والاضراب (الفصلين 40 و41)، حرية الاجتماع والتظاهر السلميين (الفصل 42)، الحق في الرعاية الصحية ومجانيتها لفاقدي السند وذوي

الدخل المحدود، والضمان الاجتماعي بشروط (الفصل 43)، الحق في التعليم ومجانيته (الفصل 44)، الحق في العمل في ظروف لائقة وبأجر عادل لكل مواطن ومواطنة (الفصل 46)، وحماية الفئات الأكثر هشاشة مثل المرأة (الفصل 51) والأطفال (الفصل 52) والمسنين فاقدي السند (الفصل 53) وذوي الإعاقة (الفصل54). وهناك فصول يمكن إدراجها ضمن حقوق الجيل الثالث من حقوق الإنسان (الحقوق البيئية والتنمية المستدامة وجودة الحياة) مثل الفصل 47: "تضمن الدولة الحق في بيئة سليمة ومتوازنة والمساهمة في سلامة المناخ. وعلى الدولة توفير الوسائل الكفيلة بالقضاء على التلوث البيئي"، أو جامعة بين الجيلين مثل الفصل 48 "على الدولة توفير الماء الصالح للشراب للجميع على قدم المساواة، وعليها المحافظة على الثّروة المائية للأجيال القادمة ". بالإضافة إلى الفصلين 16 و19 من باب الأحكام العامة، والمتعلقين بملكية الشعب للثروات الطبيعية وحقة في توزيع عادل ومنصف لعائداتها، والتنصيص على أن "الإدارة العمومية وسائر مرافق الدولة في خدمة المواطن على أساس الحياد والمساواة". فضلا عن عمومية هذه الحقوق وضبابيتها فإنه سبق وأن تمت دسترتها في 2014 و/أو في 1959.

وليس الحال بأفضل فيما يتعلق بالخيارات الاقتصادية-الاجتماعية الكبرى للدولة وسياساتها التنموية "الجديدة"، لا نجد "إعلان نوايا" بخصوص تغييرات جذرية في "النموذج الاقتصادي" القائم. لا إعادة اعتبار للفلاحة ولا سعي لتكريس السيادة الغذائية، ولا حديث عن الصناعة ولا إشارة للاقتصاد الرقمي. كما لا نجد ذكرا للاقتصاد التضامني، فقط القطاعين العام والخاص وضمان "التعايش والتكامل بينهما" (الفصل 17) على الرغم من أن رئيس الجمهورية لم يفوت فرصة في السنوات الأخيرة للحديث عن "الشركات الأهلية" بل وأصدر مرسوما رئاسيا في الصدد (مرسوم عدد 15 لسنة 2022 مؤرّخ في 20 مارس). ما معنى التعايش والتكامل؟ هل يعني هذا مثلا عقد شراكات بينهما، أم تحديدا لمجالات كل واحد منهما. هل نفهم من خلال هذا الفصل أنه سيتم الحفاظ على مؤسسات قطاع العام من الخوصصة، أم العكس؟

كما تراجع دستور قيس سعيّد عن اللامركزية التي أقرها دستور 2014 في فصله الرابع عشر ("تلتزم الدولة بدعم اللامركزية واعتمادها بكامل التراب الوطني في إطار وحدة الدولة") واعتبرها أساسا للسلطة المحلية وخصها بأكثر من عشرة فصول (من الفصل 131 إلى الفصل 141)، فالنسخة المعروضة للاستفتاء لا تتضمن إلا فصلا واحدا (الفصل 133) في باب "الجماعات المحلية والجهوية" : تمارس المجالس البلدية والمجالس الجهوية ومجالس الأقاليم والهياكل التي يمنحها القانون صفة الجماعة المحلّية المصالح المحلّية والجهوية حسبما يضبطه القانون"، هو فصل مستنسخ من الفصل 71 من دستور 1959 مع إضافة كلمة "الأقاليم" التي وردت في دستور 2014. وقد لا تكون اللامركزية علاجا سحريا لأمراض الاقتصاد التونسي لكنها لم تدخل حيز التنفيذ فعليا حتى نقيم التجربة، وإلغاؤها بجرّة قلم لا يطمئن حول مستقبل علاقة المركز بالجهات على الرغم من كل الكلام عن "الديمقراطية القاعدية" في خطاب قيس سعيد وأنصاره.

لا وجود في الدستور الجديد لمفهوم التمييز الإيجابي بشكل صريح، تتكرر عبارات "العدل" و"العدالة" و"الإنصاف" في عدة فصول لكن دون إقرار رسمي أو توضيح لسبل العدل والإنصاف، مثلا أن تكون "الإدارة العمومية وسائر مرافق الدولة في خدمة المواطن على أساس الحياد والمساواة" (الفصل التاسع عشر) أمر محمود وطلوب وضروري: لكن هل تشمل المساواة البعد والقرب الجغرافي من هذه الإدارات والمرافق وكثافة وجودها في كل ولاية؟ وعندما يتحدث كاتب الدستور عن التزام الدولة بحماية الموارد المائية وسلامة البيئة هل كان يقصد مثلا أنه سيتم التراجع عن الخيارات الكبرى في السياسة الفلاحية التونسية مثل الفلاحة التصديرية المستهلكة لكميات مهولة من المياه، والاستغلال والإنتاج المكثفين في الضيعات الفلاحية المتوسطة والكبرى؟ هل ستعدل الدولة سياساتها بخصوص الأنشطة الاستخراجية الطاقية والمنجمية؟ هل ستفرض قيود أكبر على مصانع النسيج والاسمنت والمجمعات الكيميائية؟

أما فيما يتعلق بمسألة التشغيل فالحلول الكبرى المقترحة في دستور سعيّد لا تقل "سحرية" عن الحلول التي تقترح و"تطبق" في العقدين الأخيرين: تشجيع العاطلين عن العمل على بعث المشاريع. لكن الدستور الجديد باعتباره امتدادا للانفجار الثوري أضاف إلى كلمة "مشاريع" صفة "تنموية" (الفصل 18). لكن لا بأس، حتى من عجز عن بعث مشروع فالدولة تضمن له حق العمل في ظروف لائقة وبأجر عادل.. كيف ذلك؟ الله أعلم. هل ستطلق مشاريع كبرى بتمويل عمومي متأت من قروض تعمق مديونيتها؟ هل ستعول على الاستثمارات الأجنبية؟ هل ستعول على الشركات التي سيبعثها رجال الأعمال الفاسدون المعنيون بمرسوم الصلح الجزائي (عدد 13 لسنة 2022 مؤرخ في 20 مارس)؟ هل ستأخذ من الأغنياء لتعطي للفقراء؟ هل ستنهي سياسة تجميد الانتداب في الوظيفية العمومية؟ هل ستقطع مع "مرونة" اليد العاملة والتشغيل الهش وأجور البؤس فتثير نفور رؤوس الأموال المحلية والأجنبية؟ هل ستتصدى للاقتصاد غير المهيكل أم ستواصل التعويل عليه لامتصاص البطالة والغضب؟

المقترحان الملموسان الوحيدان تقريبا في الشق الاقتصادي-الاجتماعي هما "المجلس الوطني للجهات والأقاليم" (الباب الثالث، القسم الثاني) و"المجلس الأعلى للتربية والتعليم" (الفصل 135)، الأول في علاقة بوضع السياسات والمخططات التنموية والثاني في علاقة بمسارات التعليم وآفاق التشغيل.

لا يبدو أن المسألة الاقتصادية-الاجتماعية تحتل موقعا متميزا في سلم أولويات رئيس الجمهورية، أو أنه لا يريد إغضاب أحد قبل إقرار دستوره وتدعيم أسس حكمه والشروع في تطبيق مشروعه السياسي. وتبدو المعادلة بسيطة في ذهن كاتب الدستور: سياسة جبائية قائمة على مبدئي "العدل والإنصاف" (الفصل 15)، ومكافحة الفساد، وإعطاء دور أكبر للجهات والأقاليم. وباعتباره أبا لا يفرق بين "أبنائه" الفقراء منهم والأغنياء (إلا العاقين منهم المعادون لمسار تصحيح التاريخ أو الفاسدون) يتحدث الرئيس عن السلم والعدل الاجتماعيين، وهما يتحققان حسب رأيه بالعدالة الضريبية والعدالة في توزيع الثروة، وفق

نظرة/نظرية مثالية تركز على الحصى وتتغافل عن الصخور التي تسد سبل المساواة: التفاوت بين الجهات في حجم الثروة وخلقها، البنى التعليمية، موقع تونس في سوق العمل العالمي بما هي دولة طرفية غارقة في شراك المديونية و"اتفاقيات الشراكة" مع جهات أغنى وأقوى منها بكثير، هشاشة الاقتصاد التونسي، ضعف تنافسية المنتجات التونسية، ضرب طبقة صغار الفلاحين والسيادة الغذائية، غياب البنى التحتية وتردّيها، تحكم عائلات وطبقات في القرار الاقتصادي السياسي الخ.

غفل كاتب توطئة الدستور وهو يستعرض تاريخ(نا) ونضالات(نا) "نحن الشعب" عن ذكر محطات مهمة مثل جانفي 1978 وجانفي 1984 وجانفي 2008 لكن لا يجب عليه أن ينزعها من ذهنه: أب "لا يطعم من جوع" لن "يأمن من خوف" فحتى أكثر "الأبناء" برا بأبيهم قد يصيبهم "العقوق" عندما تنسد كل الأفق. ماذا سيفعل آنذاك وعلى من يعول؟ على القوة القمعية ؟ ربما ؟ خاصة وأنه ألغى تماما الفصل 19 من دستور 2014: الأمن الوطني أمن جمهوري، قواته مكلفة بحفظ الأمن والنظام العام وحماية الأفراد والمؤسسات والممتلكات وإنفاذ القانون، في كنف احترام الحريات وفي إطار الحياد التامّ".

لا نعرف إن كان قيس سعيّد يدرك أم لا أن "الانتصار" المرجح لل"نعم" في الاستفتاء يعني أساسا رغبة جزء هام من التونسيين في معاقبة أحزاب ونخب أجهضت أحلامهم في العدالة الاجتماعية والحياة الكريمة وجعلتهم يكفرون بال"ديمقراطية" و"الثورة" وينتظرون أي "مخلص" وأنهم في حال لم تتغير الأوضاع في المدى القصير والمتوسط فقد يكفرون ب"النبي" الجديد أيضا وقد يكون غضبهم وإحباطهم هذه المرة أشد. لكن في هذه الحالة هل سيتحول الغضب إلى تحركات ميدانية وحركات اجتماعية، هل سيجد من يتلقفه وينظمه ويجذره؟

اليوم، يبدو الفاعلون السياسيون والمدنيون المعنيون بالنضالات الاجتماعية-الاقتصادية في موقف صعب ومعقد. فهم مدعوون إلى تنظيم صفوفهم. فعلاوة على ضبابية المشروع السياسي والاقتصادي لرئيس الجمهورية،

وتعاظم المؤشرات الدالة على سيره على خطى السابقين (المديونية، الخضوع لشروط صندوق النقد الدولي و"الجهات المانحة"، السعي إلى تصفية القطاع العام، وتنصل الدولة من مسؤولياتها الاجتماعية)، لن يكون من السهل التعامل مع الرئيس/الأب ذي الصلاحيات الواسعة خاصة إذا استمر في أوج شعبيته وشعبويته.

مشروع الدستور: مشروع لم/لن يخُطّه الشباب على الجُدران:

سُفيان جاب الله

مشاريع في مشروع: مشروع الإماراتيين والسعوديين، ومشروع الريع الاقتصادي الحاكم، ومشروع النظام القاعدي ولو كان شكليا، ومشروع سعيد الشخصي والوجودي، كلها تم تدوينها في الدستور، إلا مشروع العدالة الاجتماعية والحرية والديمقراطية والسيادة الوطنية.

سنشرح، فيما يلي، كيف نعتبر هذا الدستور، دستور الجميع إلا دستور ما يسميه قيس سعيد " **ما خطه الشباب على الجدران**"؟ ولماذا نذهب هذا المذهب؟

الفصل/ أو الطابور، الخامس؟:

"تونس جزء من الأمة الإسلامية وعلى الدولة وحدها أن تعمل في ظل نظام ديمقراطي على تحقيق مقاصد الإسلام الحنيف في الدفاع على النفس والعرض والمال والدين والحرية".

-الفصل الخامس "خاصّة" بعد تعديله-

عبر الفصل الخامس المعدل، حسم قيس سعيد، وحلفائه في الداخل والخارج، المعركة مع الخصم الأقوى المهدد لسيطرتهم على السلطة، أ لا وهو الإسلام السياسي. وليس ذلك من باب الدفاع عن مدنية الدولة (تم محوها من الدستور) ولا عن الحداثة والتحرر، بل دفاعا عن مصالح نظام حاكم/ حكم ضد نظام حكم منافس كان يحكم ويريد العودة للحكم.

فبقراءة سريعة بعين علم الاجتماع السياسي، يمكن أن نستقرئ ما يلي في هذا الفصل:

لوحدها: فقط الدولة، ولها حاكم فعلي وحيد ومطلق، وهو قيس سعيد، من لديها الحق دستوريا في العمل على تحقيق مقاصد الإسلام.

في ظل نظام ديمقراطي: قوة الإسلاميين، وقوة تسيسهم لمسألة فقه المقاصد، تكمن في توجيههم رسالة إلى الداخل الانتخابي: وهو مجتمع مسلم تواق إلى الديمقراطية والإسلام في آن، تخاطب فيه توقه إلى حرية لا تقوم على حساب دينه. ورسالة إلى الخارج: الغرب أساسا، تخاطبه ضامنة وجود ديمقراطية نيو ليبيرالية تؤمّن الاستقرار والسلم.

وفي مستوى آخر، فإنّ إضافة " في ظل نظام ديمقراطي" لا تضمن مدنية الدولة ولا فصل الدين عن السياسة بطبيعة الأمر. ففي كل من جمهورية إيران والكيان الصهيوني توجد أنظمة ديمقراطية في ظل تدين الدولة وعملها على نصرة دين أمتها. بل تضمن، كما فسرنا أعلاه، سحب البساط من تحت الأحزاب ذات المرجعية الدينية.

من جمهورية الشعب يريد إلى جمهورية الله يريد:

مررنا عبْر مشروع الدستور، خاصة بعد تعديله بإضافة في ظل نظام ديمقراطي، من دولة يحتكر رئيسها إرادة الشعب، إلى رئيس يحتكر إرادة الله والشعب والدين. وإن كانت إرادة الشعب قابلة للرصد والتكميم والقياس عبر سبر آراء أو مسح إحصائي أو استشارة إلكترونية، كتقنيات بحثية قادرة على اختبار المقولات التي تجعل من الرئيس ناطقا رسميا باسم المجتمع، عبر التأكيد أو النفي، فإن إرادة الله والدين عموما، إذا ما صار الرئيس الناطق الرسمي والوحيد باسمها بل المنفذ الوحيد لها، فهي غير قابلة للاختبار ولا للجدال ولا للتنسيب. وهكذا قد مررنا من جمهورية **"الشعب يريد"** إلى جمهورية **"الله يريد"**، ومن دستور كتبه الشعب على الجدران إلى دستور أنزلته الملائكة. وبالتالي صرنا نواجه رئيسا بمثابة إمام وولي أمر وناطق رسمي بإسم النقلِ الذي صار هو عقل الدستور والدولة والمجتمع.

المقاصد من وراء دسترة المقاصد:

إذن الدولة، عبر رئيسها، وباعتبارها جزءا من أمة إسلامية، ومسؤولة، وحدها، كما ينص على ذلك الفصل الخامس، عن تحقيق مقاصد الإسلام (الفكرة تعود لمقولة فقه المقاصد للشاطبي /وابن عاشور لكن مع تعديلات)، وتحتكر الحق في تسييس الدين وسياسته، هي دولة دينية في منطلقاتها وغاياتها وأساليبها.

كيف ذلك؟ ولماذا هذا الحكم؟: لأنها، بإيجاز، دولة عقلها يولده النقل، وما هو وضعي يضع شروطه ما هو ديني. وبدسترة هذا التوصيف، صار لتونس دستور لم يحاول حتى الإسلاميون أنفسهم تمريره.

في الظاهر هذا الدستور يخدمهم (وهذا ما يعتبره حزب التحرير مثلا تحريفا للإسلام وخدمة للإسلاميين ونزعا لقوة الإسلام بحلول الاجتهاد مكان الجهاد وضرب فكرة الخلافة والتوسع إلخ...) لكنه، في الباطن، يقضي على كل أحلامهم (احتجت قياداتهم على مشروع الدستور معتبرة إياه قد قام بالقضاء على أسس الدولة المدنية). فقوة الأحزاب الإسلامية هي النشاط السياسي في إطار مدني ديمقراطي بجعل ضعف الدين وكونه في خطر وكونهم الوحيدين الساعين لنصرته، السلاح القوي في معركتهم من أجل كسب أصوات الناخبين. لكن الإسلام السياسي يضعف في إطار سيستام دكتاتوري يستنير فيه صاحب السيادة من النقل قبل العقل وينصب نفسه، 'رئيسا جمهوريا' للمؤمنين محققا لمقاصد الدين ووليا لأمرهم. وهكذا يجفف منابع الإسلام السياسي لا بمحاربة التدين أو بتحديث الإسلام بل برسم بورتريه للرئيس المؤمن على طريقة أنور السادات، أي بأسلمة السياسة: لا عن طريق نظام حاكم يأتي للحكم عبر حزب ينتهج الإسلام السياسي، بل عبر دولة تسوس المجتمع باعتماد مقاصد الإسلام منطلقا وغاية وأسلوبا.

ربما يجد بعض القراء في هذا ضربا للإسلاميين في مقتل، وأن ذلك في حد ذاته هو فعل إيجابي. لكن على العكس تماما، لا يمكن أن يكون من الإيجابي دسترة أسبقية النقل على العقل وتَسَلُّفْ (Salafisation) الدولة فقط للقضاء على الإسلاميين. وكأننا نستعمل العلاج الكيميائي للقضاء على نزلة برد.

فعليا، قيس سعيد، وسنده الجيوسياسي، خاصة الإمارات والسعودية، هدفهم القضاء على خصم سياسي وعدو وجودي لا خوفا على مدنية الدولة وحداثتها بل على حساب هذه الخصال تحديدا. فحتى لو كان الهدف من وراء هذا الفصل سحب البساط من تحت الإسلام السياسي عبر تدخل الدولة في سوق الدين والسياسة عبر احتكار (لوحدها) تأويل ما هو ديني (المقاصد الخمس) وتحقيق مقاصده، فإن هذا الفصل حمال أوجه وقابل لتأويلات متعددة ويفتح الباب لإمكانية التأسيس لحكم ديني في حقبة قيس أو بعدها.

هذا البراكسيس في مشروع سعيد يوضح السعي لبناء دولة غير ديمقراطية وغير مدنية تضمن استقرارا سياسيا بوضع قواعد لعبة لا منتصر ولا منهزم فيها لأنها تعلن وجود نتيجة دائمة وتقصي من اللعبة أقوى اللاعبين، ألا وهم الإسلاميون ولكن أيضا تقصي اللاعبين الثانويين ألا وهم الديمقراطيون التقدميون واليسار والمجتمع المدني الحقوقي.

من جهة أخرى، كما هو بين، لا وجود للعدالة الاجتماعية في مقاصد الإسلام بل أن المنظور الإسلامي للمسألة الاقتصادية هو ليبرالي ولا تتدخل فيه الدولة إلا لكفالة الأكثر ضعفا، وهذا ما دونه دستور سعيد الذي لم يدستر ضمان عدم تغول الريع الاقتصادي أو حتى هيمنة رأس المال على الطبقة المنتجة أو دور الدولة في تعديل الكفة نحو العدالة الاجتماعية. بل دستر كفالة الأكثر هشاشة (أي أكبر الخاسرين من لعبة الصراع الاقتصادي) أي الشباب والعاطلين عن العمل (أغلبهم شباب أيضا). لكن لا وجود لدسترة مكافحة الاستغلال الاقتصادي للقوة المنتجة شبابا ونساء ورجالا، لأن الفقه القيسي يرى أن تطبيق القانون هو جوهر العدل حتى إن كان القانون استغلاليا. ومن لا يطبق القانون الظالم فهو ظالم ومن يطبقه فهو عادل. وهكذا يتساوى مالك البنك وعامل النظافة. إذ أن الامتثال الأعمى للمعايير والقوانين دون مساءلة جوهرها ومنطلقاتها ودون موضعتها هو أساس سياسة رئيس الجمهورية. فالأخلاق والقيم والمثل هي مصانع وتقنيات وثروات بالنسبة إلى الاقتصاد الأخلاقي لقيس سعيد.

إذن، وعبر دسترة " اللاعدالة الاجتماعية"، صارت الجمهورية مبنية على دولة رعايا لا دولة رعاية. لا تتدخل هذه الدولة لتعديل الاقتصاد وتحقيق العدل ومقاومة السيادة الاقتصادية الاحتكارية "الكارتالية" لطبقة أقلية على الأغلبية، لأنها تكتفي بالسيادة الخطابية وتترك الهيمنة الفعلية لرأس المال، أو لأوليغارشيا الريع الاقتصادي العائلي صاحب السيادة والحاكم الفعلي لتونس منذ قرون. بل تتدخل لشرعنة إنتاج وإعادة إنتاج اللاعدالة.

تغيير الدستور والحكم المنفرد: صيرورة أم ولادة سيرورة جديدة؟

كُنّا في مقال تحليلي نُشر في موقع المنتدى التونسي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية أواخر أوت من سنة 2021، بعنوان: "الشعب يريد، عودة الدولة أم صيرورة الثورة أم كلتاهما معا"؟[5]، قد قدمنا تحليلا تشريحيا مفصلا لما اعتبرنا/افترضنا أنها مرجعيات تولد تكتيكات واستراتيجيات قيس سعيد إضافة إلى محاولة " موضعة (Objectivation) " وجوده السياسي عبر تشخيص للسيرورة (processus) التي أنجبته فصار عراب صيرورتها (devenir) الجديدة وحصان طروادتها القديمة.

انطلقنا في ذلك التحليل من تشخيص نقدي لمسار الانتقال الديمقراطي مرورا بسعي السيستام القائم لتبديل جلدته والانبعاث في شكل جديد وصولا لكارل شميث ومسألة العداء للديمقراطية التمثيلية ومسألة صاحب السيادة والشرعية والمشروعية وحالة الاستثناء الخ..

عمليا، نجحت هذه القراءة في توقع ما حدث في تونس منذ أواخر شهر أوت. أساسا ذهاب سعيد قدما في مساعيه. أي تغيير الدستور ومسألة الاستفتاء وخاصة التحويل الجوهري للمنظومة (العلاقة بين الدولة والنظام).

[5] سفيان جاب الله، "الشعب يريد، عودة الدولة أم صيرورة الثورة أم كلتاهما معا"، موقع المنتدى التونسي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية، مُتاح على https://ftdes.net/ar/lepeupleveut/

لم يكن ذلك وحيا او نبوءة، بل نتاجا لقراءة موضوعية متواضعة احترمت نفسها ومن تقرؤه ومن سيقرؤها. فانطلقنا من الواقع الموضوعي باعتباره امتدادا للماضي واستمرارا في الحاضر وتحضيرا لمستقبل ما ممكن، فحاولنا فك شيفراته عوض الرجم بالغيب.

هذه القراءة مكنّتنا من أن نصل إلى ما هو محتوم نظرا لما قاله وفعله وما يقوله وما يفعله قيس سعيد ومن معه منذ سنين ولتناغم ذلك مع إرهاصات الواقع في تونس بكل تعقيداته خاصة منذ أزمة نتائج الانتخابات الماضية وما أفرزته من عجز في الميزان السياسي وزواجها بأزمة جائحة الكوفيد 19.

ما لم يكتبه سعيد في دستوره، لكنه سيكون جوهر تغييره للدستور:

قيس سعيد عصفور نادر، لا فقط للبوليس والجيش ولمن جعلوا من اقتصاد البلاد ريعا عائليا وللإيطاليين المسرورين من توريد سعيد لحدودهم والإمارات المحاربة لمشروع الخلافة السادسة وللدولة جهازا أو قاربا (شْقَفْ باللهجة الدارجة) لا ترغب في محرك مزعج. بل هو عصفور نادر لأي باحث في علوم الإنسان والمجتمع والسياسة والتاريخ. إذ أن وضوح مشروعه (لمن يقرأ السطور لا ما بينها) ولا شرطية (inconditionnelle) أفعاله وتحقيقها وتواصلها في الواقع، تجعل التوقع سهلا. لكن، من جهة أخرى، تجعل رد الفعل صعبا في الآن نفسه! ولو كان قيس سعيد سؤالا في المسابقة أو رقما في اليانصيب لفاز الجميع!

إذ رغم غموض تكتيكاته، فالوضوح يعم الأفق الاستراتيجي لمشروعه، بلا سراب وبكرم في إرواء الباحث الضمآن. وهو وضوح يعطيه أسبقية لأنه يحتكر قوانين اللعبة والكرة والملعب.

"السيستام" القيسي الجديد/القديم ذاهب إلى بناء منظومة (أي نتيجة العلاقة بين الدولة والنظام الذي يحكمها) تلغي النظام لصالح الدولة. أي أن كل الأجسام الوسيطة الواقعة خارج جهاز الدولة، والتي تضخمت (كالأسعار)، بفعل مسار الانتقال الديمقراطي، من هيئات وأحزاب سياسية ومنظمات وطنية

وجمعيات، ستفقد سبب وجودها وستُشلّ وتُفرد لصالح الدولة باعتبارها، من الآن فصاعدا، جهازا صعب المراس، مستقلا، دائما، لا يتم انتخابه. أحدٌ صمدٌ لا كُفُؤ له ولا يشارِكُ في سلطته. ويستطيع بالأساس، فعل كُل شيء وحده ولا يستحق أحدا، وهو قادر على الحكم والحوكمة والتسيير لوحده. بل لا أحد لديه القدرة على فعل ما تفعله أو ما يجب أن تفعله الدولة. وللدولة طبعا رئيس واحد أوحد، وبرلمان الشعب يمكن أن يوجد، بالتوازي مع مجلس آخر، لكنه سيكون صوريا دون صلاحيات يحج إليه الشعب بعد أن يكون قد مارس سيادته عبر الرئيس (الوحيد الذي يُنتخب) مباشرة. إذ حتى أن دوره التشريعي، بحكم الدستور الجديد، سيكون محدودا.

وهكذا، ستصبح الهيئات والمنظمات والجمعيات والأحزاب كالحبر الذي لا يجد ورقا ليُكتبَ عليه. ستصير السلط سلطة واحدة؛ سلطة الرئيس الذي يُنتخب مباشرة (وبالدستور الجديد سيعيد دورتين إضافيتين على الأقل). وهو الوحيد الذي يمثل الدولة والجميع لدى الدولة موظف لا صاحب سلطة مستقلة غيره، فسلطته هي بالأحرى ميتا- سلطة (un méta pouvoir) في علياء لا يدركها أي من الساعين للحكم وأي من المحكومين. إذن فالجميع موظفون لدى رئيس جمهورية أشبه برئيس مجلس إدارة شركة هو نفسه الوحيد الذي لديه علاقة بمالكها لأنه هو من يملكها فعليا. وهكذا ندخل في غيمة من التوحد السياسي. فلا شيء مفصول وخارج عن الدولة بما هي جهاز واحد متحد. سنصير إذن دولة لديها نظام حكم ودون نظام حاكم. فالدولة هي النظام والنظام هو الدولة، وهما في حالة انصهار. فالنظم تتغير، وهي قابلة للسقوط والصعود، تنتخب وتأتي وتذهب وتعود. لكن الدولة وحدها، الدّولة معرّفة بالألف واللام، هي الباقية، وهي تتمدد على حساب النظام بما هو أجسام لا تنتمي إلى الدولة وترغب في حكمها/حوكمتها/وتنظيمها سياسيا واجتماعيا واقتصاديا وثقافيا.. وذلك، أي تمدد ما هو دائم على ما هو متجدد، يكون دائما حسب الهوى القيسي. إذن سيحال كل من هم خارج الدولة، أي الهيئات والمنظمات والأحزاب والجمعيات،

على التقاعد الوجوبي إلا إذا ما عادوا إلى الرشد السعيدي وحجوا إلى صراط الدولة ووجدوا من لدُنها ملاذا وصاروا موظفين لديها أو مسبحين بحمدها، شأنهم شأن القضاة والبوليس والإداريين والنقابيين والناشطين والجمعيات. وهكذا تخيلوا قضاء دون سلطة، وبرلمانا دون تشريع وانتخابات دون صندوق ونقابة دون اعتراف، وجمعيات دون تمويل الخ... نظرة تشاؤمية؟ لا أعتقد. فحالة الخطر الداهم تحولت، بجرة قلم أو بقرار أو فعلا بفعل الواقع، إلى خطر دائم يستوجب تدبيرا استثنائيا دائما! وجاء الاستفتاء لإعطاء شرعية لكل ما حدث منذ 25 جويلية لمواصلة 25 جويلية. وهكذا يصير الاستثناء قاعدة لا مجرد استثناء أو حتى إثبات لوجود القاعدة.

هذا ليس وقوفا على أطلال ديمقراطية ليبيرالية أو تحسر على مسار "دمقرطة" لم ينجز شيئا أو أنجز خرابا، لكنه تبين لآثار استبداد قديم، يلوح من جديد ويعدنا بسنين جمر قادمة.

ما الحل، ما العمل؟

الحل هو أولا فهم حقيقي للمشكل يتطلب نزولا من البرج العاجي وتحررا من الدغمائية. يتطلب عودة إلى ليالي 17 ديسمبر / 14 جانفي 2011/2010 وما تولد عن تلك اللحظة الثورية وصولا إلى اليوم لنعيد ترتيب البيت الداخلي ونطرح السؤال الحقيقي على أنفسنا. السؤال الذي لطالما كان يجب أن نطرحه ونحن نسير في درب مسار انتقالي تم تعبيده على حساب مسار الخبز والحرية والكرامة والديمقراطية وخِيط على مقاس طوائف ليدوم ملكها. مسار لم يكن لا ديمقراطيا ولا اجتماعيا ولا وطنيا أسس استبدادا سياسيا واقتصاديا وثقافيا واجتماعيا لكنه كان خفيا يمارس عنفا رمزيا لا يفهمه المفعول بهم، فتمخض بدوره عن جبل من استبداد جديد قديم وبروح مختلفة عنوانه قيس سعيد ومن يحوم هو في فلكهم ومن يحومون هم في فلكه.

يجب إذن أن نطرح السؤال عما فعلناه نحن الناشطون الحقوقيون والسياسيون والمفكرون والمثقفون والباحثون والمناضلون وصناع الرأي العام، باعتبارنا نتاج مصعد اجتماعي أو فرقة ناجية من تعطل كل المصاعد رغما عن أنفسنا وعلى حساب أغلبية لم تملك مصيرها ولا أدوات تقريره بين أيديها. أغلبية ثارت ضد مسار لم يستفد منه إلا من قبلوا بقواعد اللعبة الجديدة ولو على مضض واستفادوا (أحزاب وفئات وأفراد) من خيرات اللعب الانتقالي الديمقراطي. مسار بني على جثث أحلام الأغلبية ولم تستفد منه إلا أقلية. مسار أكل فتات خبزهم وداس على كرامتهم يمينا ويسارا وعمّق أزمة سيادة وطنهم وسرق حلم حريتهم. يجب أن نطرح هذا السؤال لننفس عن ذنوبنا شكلا من الكاتارسيس (catharsis) النضالي. يجب أن نعيد رسم مشروع لا يعادي "شيعة" الثورة كي لا يصيروا شعبا يبكي إرادته فيأتيه مهدي منتظر يعلن أنه سينقذه من خطر داهم.

الحل هو أن نكف عن اعتبارنا نخبة مالكة للحقيقة في علاقة مع شعب لا يعرف مصلحته. أننا يجب أن نرتقي بوعي الشعب الذي نعامله كقارئ يجب أن يصعد إلينا لا أن ننزل إليه. هنا مربط الفرس، هنا تمكن قيس سعيد من قول العكس تماما للجموع الغفيرة : أنتم تملكون الحقيقة، النخب تزيف قدركم وتصادره. هكذا صار سعيد صديق الشعب وصارت الأحزاب والنخب والمجتمع المدني الديمقراطي والحقوقي والاجتماعي عدوة للأغلبية المضطهدة. الحل هو أن ننزل في منزلة بين المنزلتين، ونحايث سيرورات بناء والمجتمع وتكوينه لعلاقته بالواقع السياسي والاقتصادي والاجتماعي والثقافي دون شعبوية (populisme) تعتبر الشعب قادرا مقتدرا مالكا للحقيقة ضحية للنخب والسياسيين الفاسدين، ولا "مسكينية" تعتبر الشعب مسكينا يجب الوقوف إلى جانبه ومساعدته لأنه رائع ويستحق العون (misérabilisme)! يجب أن نفهم ونحول الفهم إلى فعل وحركة وحلول تعمل، على المدى المتوسط والطويل، على بناء علاقة مجتمعية مختلفة مع الواقع. علاقة مُقاومة وبناء، لا تحتاج لمقاولات شعبوية أو إسلامية أو رجعية لبناء أسس غد أفضل.

الحقوق الاقتصاديّة والاجتماعيّة والثّقافيّة في مشروع سعيد: مدخل لقراءة أنثروبولوجية

رضا كارم

"تتضمن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الحق في الغذاء الكافي، والحقّ في السكن اللائق، وفي التعليم، والصحة، والضمان الاجتماعي، والمشاركة في الحياة الثقافية، والمياه والصرف الصحي، والعمل"[6]. إذا اعتمدنا هذا النّصّ مقياسا لقراءة ما احتواه مشروع قيس سعيد من نصوص حول الحقوق موضوع المقال، فإنّنا سنلفي جزءا هامّا من التّوطئة وعشرين فصلا كدّست كلّها للإشارة إلى سعي الرّئيس لضمان مجمل هذه الحقوق. فقد وردت أربع فقرات في التّوطئة تشير إلى الثّورة على التّجويع ومطالب الشّغل والكرامة واستعداد الرّئيس من خلال ما سمّاه الثّورة التّصحيحيّة لاستعادة الثّروات الطّبيعيّة. وبيّن ضمن قراءة تاريخيّة أنّ تاريخنا الرّاهن هو تاريخ الحرّية والسّيادة وتحقيق الكرامة الوطنيّة. ثمّ وضع لمشروعه هذا أهدافا تأسّس عليها وهي تحقيق السّيادة والكرامة. فأكّد أنّ العدل عماد السّلم الاجتماعيّة، والحرّية عماد الكرامة، و**"السّيادة الكاملة والاستقلال الحقيقي"** عمادا عزّة الوطن. ثمّ ربط "الدّيمقراطية الحقيقية" بشرط "الدّيمقراطيّة الاقتصاديّة والاجتماعيّة" الّتي تتحقّق من خلال الحقّ في **"الاختيار الحرّ"** و**"مساءلة من يختاره"**. ثمّ حشا النّصّ بقوله **"ومن حقّه التّوزيع العادل للثّروات"**. وختم بالإشارة إلى العلاقة السّببيّة بين النّظام الجمهوري والآمال في حفظ

[6] الحقوق الاقتصاديّة والاجتماعيّة والثّقافيّة، موقع الأمم المتّحدة، تاريخ الاطّلاع: 2022/07/07، الرّابط: https://www.ohchr.org/ar/human-rights/economic-social-cultural-rights

السّيادة وتوزيع الثّروات توزيعا عادلا. وأكّد على استمراريّة التّنمية الاقتصاديّة والاجتماعيّة **"في بيئة سليمة تزيد تونس الخضراء اخضرارا من أقصاها إلى أقصاها، فلا تنمية مستمرّة دائما إلّا في بيئة سليمة خالية من كلّ أسباب التّلوّث".**

كما أشار نصّ مشروع سعيد إلى ضمير المتكلّم الجمع **"نحن"** وأردفه قوله **" الشّعب التّونسي"** وهو بذلك يتمايز عن نصّ 1959 الّذي يفتتح كلامه بالقول **" باسم الشّعب نحن الحبيب بورقيبة"** وعن نصّ 2014 القائل **"نحن نوّاب الشّعب التونسي أعضاء المجلس التّأسيسي".** وهي التّراكيب الّتي تغيب كلّيا في مشروع بلعيد-محفوظ ليحضر بدلا عنها القول **"إنّ الشّعب التّونسي يعلن".** وفي المحصّلة فإنّ جميع التّوطئات المشار إليها تتحدّث نيابة عن الشّعب وتتفاوت هذه النّيابة من نصّ إلى آخر لتبلغ أوجها مع نصّ 1959 الذّي يشير إشارة موارية إلى الشّعب ليمرّر رؤية الحبيب بورقيبة بل يسمّيه ويعلن عن حضوره. أمّا نصّ قيس سعيد فهو لا يكتفي بتصميت الشّعب وسلبه حقّ الكلام بل يحتكر صوته ولسانه ويتحوّل ناطقا باسمه معتمدا بناءات لغويّة مختلفة جذريّا عن البناء اللّغوي لنصّ بلعيد – محفوظ مثلا.

وهكذا يفتتح سعيد كل فقرة من التّوطئة بجملة التّخصيص "نحن الشّعبَ التّونسي" ويردفها بالقول صاحب السّيادة . فتغدو الجماعة تعبيرا عن الفرد الواحد وهو في حالتنا هذه ليس إلّا قيس سعيد ذاته الّذي خصّص الشّعب بالتّسمية ثم ناور لغويّا ليحوّل حضور ذاك الجسم الهلامي إلى مفرد "صاحب سيادة". وبما أنّ المسؤول عن النصّ هو سعيد، فإنّ النّتيجية المنطقيّة الأكثر مقبوليّة في هذه الحالة هي أنّ سعيد كفّ عن أن يكون ناطقا باسم جسم جامع اسمه الشّعب وبات هو الشّعب ذاته مختزَلا كلاميّا ومقاميّا في ذات قيس سعيد صاحب النّصّ. أي أنّ سعيد ألغى الشّعب مباشرة إثر استحضاره وعوّضه بالرّئيس المسؤول عن النّصّ. وهكذا فإنّ سعيد لم يستدع الشّعب للاستماع إليه، بل استحضره ليقوم على الفور بتغييبه واستعمال الحضور الخطابي لتبرير سطوة الرّئيس على المقام التّواصلي. إنّنا تداوليّا إزاء نصّ يحضر غائبين من أجل

إخفائهم بعد اعتمادهم مؤشّرات في المقام للتّمويه على طبيعة النّصّ المسقطة وطبيعة الرّئيس الاختزاليّة التّعسّفيّة.

النص المجرّد والو اقع المركّب

إذا كان ما تقدّم محاكما للنّصّ كلّه بجميع مستوياته توطئة وفصولا وأحكاما فإنّ التّركيز على الحقوق الاقتصاديّة والاجتماعيّة والثّقافيّة في مستوى التّوطئة يحيلنا إلى نظام أسلوبي قائم على المبالغة والتّشبيه والاستعارة والاستثناء والحصر. ومنه قوله **"نحن الشعب التونسي، صاحب السيادة، الذي حقّق بداية من يوم 17 من شهر ديسمبر من سنة 2010، صعودا شاهقا غير مسبوق في التاريخ، ثائرا على الظلم والاستبداد وعلى التجويع والتنكيل في كل مر افق الحياة"**[7]. لنلاحظ أنّ النّصّ يتحدّث عن صعود ينعته بالشّاهق وغير المسبوق في التّاريخ. ثمّ يزيد فيستعمل مركّبا شبه إسنادي ليحدّد حال الشّعب التّونسي الصّاعد. والمفعول به الّذي شكّل مدار الثّورة هو الظّلم والاستبداد معطوفا على التّجويع والتّنكيل في كلّ مرافق الحياة. والواقع أنّ الزّيت والدّقيق كانا متوفّرين دون قيود أو موانع. وأنّ ما كنّا نحسبه تجويعا وتعطيلا عن العمل، لا يقاس بأيّ حال من الأحوال بحجم ما نعانيه اليوم من أجل اقتناء لتر من الزّيت المستورد أو رطلا من السّكّر. وهكذا فإنّ أمثلة بهذه البساطة تعرّي سوأة النّصّ وتفضح ثرثرته وإنشائيّاته الّتي خرّبت النّصّ وحوّلته إلى بيان سياسي ينتمي إلى زمن إديولوجي مطلق لا علاقة له بالواقع المركب وأهله المتعددّون .

ودون أن نسقط في تبرير الاستبداد النّوفمبري والحكم المطلق الّذي مارسته دولة بورقيبة –بن علي، فإنّ ما يقع أمامنا اليوم ليس مختلفا بأيّ معنى عمّا كنّا نحياه من معاناة فعليّة في مستوي حياتنا اليومية البسيطة، وهكذا فإنّ **"الصّعود الشّاهق غير المسبوق"** ليس شيئا آخر غير كونه نزولا ساحقا وانغراسا في الظّلم وتقبّلا للاستبداد والرّأي الواحد. فتنقلب استعارة الصّعود على سعيد وتفضحه

[7] التّوطئة، الرّائد الرّسمي للجمهوريّة التّونسيّة -30 جوان 2022، عدد 74، ص، 2343.

باعتباره سيّد النّزول ومحدّده الرّئيس وهو الّذي قضى سنة كاملة دون أن يقوى على حلّ أزمات مثل توزيع الزّيت والقطع مع الانقطاعات اليوميّة للماء الصّالح للشّرب والتّزوّد بالسّكّر والبيض. ولم يتوقّف التّجويع الّذي يتواصل رفضه والانتفاض ضدّ مسبّبيه من أهل السّلطة المباشرين، ولنا في جانفي 2021 خير مثال على ذلك. بل لم يكن حدث 25 جويلية الّذي ذهب فيه سعيد إلى تأويل مغال لنصّ دستوريّ مرتبك، كفيلا بإعادة الموادّ الغذائيّة المفقودة إلى بيوتنا، بل ظلّ طيلة سنة يضع صواريخ الألفاظ على منصّات الاستعارات وينتهي بنا الأمر تحت قصف بلاغي بليد التّركيب قبيح النّتائج.

وسنلمح مزيدا من هذه الألعاب الإنشائيّة في فقرة أخرى من التّوطئة حيث يقول سعيد: **"نسعى بهذا الدستور الجديد إلى تحقيق العدل والحرية والكرامة، فلا سلم إجتماعي دون عدل، ولا كرامة للإنسان في غياب حريةحقيقية، ولا عزة للوطن دون سيادة كاملة ودون استقلال حقيقي (...) إننا،ونحن نقر هذا الدستور الجديد، مؤمنون بأن الديمقراطية الحقيقية لن تنجح إلاّ إذا كانت الديمقراطية السياسية مشفوعةبديمقراطية اقتصادية واجتماعية، وذلك بتمكين المواطن من حقّه في الاختيار الحر، ومن مساءلة من اختاره ومن حقّه التوزيع العادل للثروات الوطنية"** [8]. يميل النّصّ إلى أسلوب الحصر. فيحصر تحقّق السّلم الاجتماعي بتحقّق العدل، ويحصر حضور الكرامة بحضور الحرّية "الحقيقيّة" ولا يرى للوطن من عزّة دون سيادة كاملة واستقلال حقيقيّ. وبالحصر تُبنى علاقة تلازميّة شرطيّة منطقيّة تحوّل المتعلّق بأداة الحصر إلّا في قوله (الديمقراطية الحقيقية لن تنجح إلّا إذا كانت الدّيمقراطية السياسية مشفوعة بديمقراطية اقتصاديّة واجتماعيّة) أي الديمقراطية السّياسيّة المشفوعة بديمقراطية اقتصادية واجتماعية إلى شرط منطقيّ ومسبّب ضروريّ لحصول السّبب أي الديمقراطية الحقيقية على نمط التّلفّظ القيسي.

[8] م، ن، ص، 2343.

ونخلص من خلال قراءتنا الموجزة لهذه الفقرات من التّوطئة إلى أنّ قيس سعيد يكتفي بالاتّجار في بضاعة لفظيّة يعرضها على قارعة طريق مهجورة تخلو من كلّ مستمع.

أما المجتمع فقد انتقل مرارا من ضفّة الإنصات إلى ضفاف الإنجاز، ولمّا بان له أنّ الإنجاز مسألة حالمة لا أثر لها في التّاريخ العينيّ، فقد حمل زاده من الصّبر وانتحى ناحية التّجاهل واللّامبالاة والنّسيان. فأسقط من ذاكرته السّياسة والمشتغلين بها ومطلقي الكلام بلا هوادة والفاعلين الرّكحيّين الّذين لا يستحون من ارتداء أقنعة مختلفة حدّ التّناقض لأداء الدّور الواحد. وكلّ ما يفعله سعيد لا يجاوز أن يكون استدرارا لعاطفة شعبيّة لا يبدو أنّها مستعدّة للتّواصل الدّائم معه ولا مع غيره. فجاءت جملته الإنشائيّة تعبيرا عن مأزق سياسي وشكلا من أشكال تقديم عروض ركحيّة مغالية في المبالغة بهدف استحقاق عطف شعبيّ ما.

أمّا في مستوى الفصول الّتي عرضت للحقوق الاقتصاديّة والاجتماعيّة والثّقافيّة، فقد كان النّصّ أميل إلى الاقتضاب والدّقّة والحرص على الإشارة إلى مجمل مكوّنات المنظومة الحقوقيّة المشار إليها في لغة تبدو تقنية ومعنى يبدو واضحا. فخلت الفصول من كلّ تزوّد لفظيّ وحشو وسفسطة وتلبيس اصطلاحي. وقد أشار سعيد في مشروعه إلى الحقوق الاقتصاديّة فذكر الثّروات وألحقها بالشّعب التّونسي واعتبرها خالصة له على أساس العدل والإنصاف وهي العبارة الّتي يصرّ عليها سعيد الّذي يتهرّب في نصّه من مقولة التّوزيع العادل للثّروات مثلما يتهرّب من مقولة المساواة ويفضّل استعمال العدل والإنصاف. وهو ينطلق في ذلك من نقاش فلسفي قديم يعتبر المساواة تعني التّقايس وتنتهي إلى أن ينال الجميع المقدار نفسه أو النّصيب نفسه، في حين أنّ الإنصاف يعني أن ينال الجميع المقدار الّذي يلبّي حاجته. فالعائلة المتكوّنة من خمسة أفراد تحتاج خبزا أكثر من العائلة المتكوّنة من فردين. فإذا اعتمدنا المساواة فإنّنا سنمنح العائلة الأولى والعائلة الثّانية المقدار نفسه، وربّما ننتهي إمّا إلى جوع عائلة أو إلى تبذير عائلة أخرى أو إلى الأمرين معا. وهكذا فإنّ مبدأ الإنصاف سيحقّق العدل عندما يمنح كلّ عائلة

نصيبها المستحقّ. لكنّ هذا النّقاش انتقل عند قيس سعيد من مستواه المنطقي الأوّل إلى مستوى إديولوجي حصرا. وهو يستعمله لضرب مفهوم المساواة الّذي تطرحه الحركة النّسويّة مثلا. وليس في إصراره على معاودة استعمال هذه الصّياغة إلّا حرص إديولوجي منه على زرع حضوره الشّخصي في نصّ دستوري وُضع للشّعب التّونسي نظرا وافتراضا.

بل يمكننا القول إنّ تونس منذ زمن الاستبداد السّياسي المطلق في عهدي بورقيبة وبن علي لم تتخلّف عن تضمين قوانينها نصوصا تدعم هذه الفئة الاجتماعيّة أو تلك ولو أنّ الممارسة أكّدت على نقيض ما أمضي عليه من معاهدات. فقد انتهى دستور 1959 حفنة من الأوراق يتلاعب بها البلاطيّون من عسكر السّلطان ودائرته الفاسدة. من بورقيبة إلى بن علي وحاشيتهما إلى سيّدات القصر وسيلة ثمّ ليلى، ظلّ دستور 1959 محض كلام ملقى على عواهنه لا أحد يحمله على محمل الاحترام. فقد صرّح النّصّ بديمقراطية النّظام وجمهوريّته ثمّ تراجع وصمت فسمح لبن علي بأن يحوّره ساعة بعد أخرى ليستجيب لترشّحاته المتتالية ولمناشدات بائسة صدرت من كلّ صوب تطالبه بالإقامة على أقدارنا سنين أخرى. ولم يشذّ دستور 2014 دستور الثّورة- كما سمّى نفسه- عن القاعدة، ليعاود تكرار بذاءات التّاريخ التّونسي ذاتها. دستور يعظّم الأمور ويحصّنها من كلّ عدوان، لكنّه يتجاهل بالكامل منظومة قانونيّة من مناشير وزاريّة ومذكّرات داخليّة تسقط الدّستور برمّته ضربة واحدة. لقد كانت سنة يتيمة كفيلة بفضح كذبة دستور الثّورة العظيم التّقدّمي الّذي لا يكاد يكون له مثال عند العرب والعجم وسائربلاد الجوار. ففي القيروان تعرّض قوم إلى فحص شرجي للتّثبّت من ميولاتهم الجنسانيّة ومحاسبتهم إن بان أنّهم مثليّون، رغم أنّ الدّستور يتيح الحرّيات الفرديّة لفظا صريحا ومعنى واضحا.

إنّ ما تقدّم يعني بالضّبط أنّ الدّساتير في تونس توضع لكي تخترق. إنّنا إزاء أنظمة سلطويّة استبداديّة تختزل أصوات الجمهور في أصواتها وتحضر المجتمع لتغيّبه وتبني له ركحا اليوم لتنفيه منه غدا وتستأثر بالرّكح وحدها. هكذا تصرّف

بورقيبة وبن علي والغنوشي والشّاهد والباجي، وهكذا سيتصرّف بالضّرورة قيس سعيد. ولذلك فإنّ الدّساتير الّتي يكتبها السّاسة دون وعي رهانات الجمهور هي محض ألفاظ تزيّن جدران الدّولة ومؤسّساتها وتُعرض على الأمم المتّحدة وعلى أعضائها من سائر الدّول، فتصدر حولها تقييمات إعلاميّة مبشّرة بالخير وأخرى مشكّكة، ومن ثمّ ينتهي النّقاش. ذلك أنّ النّصوص الّتي لا ينطقها الواقع الحقيقي ولا يكتبها الهمّ الجماعي لا يمكن بأيّ معنى أن تكون نصوص الجمهور أو الشّعب كما يسمّيه قيس سعيد. هذا الشّعب الّذي يدّعي تمثيله والنّطق بلسانه لم يفوّض لسعيد كتابة دستور ولم يطلب أن يُستفتى في شأن متعال مماثل. فالصّيغ القانونيّة المجرّدة هي محض صياغات متعالية عن مطالب الجمهور من الكرامة بما تعنيه من استقلاليّة ورفاه وأمان وحرية.

لقد راهن قيس سعيد على كتابة الواقع كتابة مجرّدة من المحايث واليومي. ولذلك نحن إذن إزاء نصوص يكتبها جماعة "الأعلى" من ساكنة الطّمأنينة والفكاك من الجوع والفاقة والحرمان. وهي نصوص توضع لجماعات "الأسفل" من أجل إنشاء ما يشبه جدل أفلاطون النّازل الآمل في صعود حكيم نحو عالم الماهيات الجوهريّة. ويتحقّق جدل أفلاطون، عند سعيد وعند من شابهه من فيالق النّطق بدلا عن جمهور الواقع المرير، من خلال جمل قانونيّة لا قيمة لها بعد تحريرها ولا قيمة لها قبل التّحرير. وهكذا فإنّ نصّ سعيد باعتباره نصّا متعاليا لا يتفكّر أزمات الواقع العينيّة، هو نصّ آخر سيلقى نصيبا واسعا من الازدراء والتّجاهل والرّفض والسّقوط المقبل سريعا. ولذلك فإنّ استراتيجيات "الأسفل" الطّبقي وسياسات التّحت الاجتماعي لن تقبل طويلا هيمنة الثّرثرة الدّستوريّة الّتي احتلّت فضاء الخطاب الإعلامي على مدى السّنة المنقضية. قريبا يغادر الجمهور كراسي صمته المؤقّت ويفرج عن هدير غاضب مدوّ يعلنها عاليا ضدّ قرطاج وقيصرها وضدّ القادمين ومشاريعهم: لا نصّ يعلو على نصوص التّاريخ الماثل وجراحات الفاعلين وركح المحرومين من أدوات تحقيق النّزر اليسير من الوجود الكريم.

إنّ أنتروبولوجيا الواقع لم تكفّ يوما عن تأكيد رفضها للاختزالات السّلطويّة الاستبداديّة الّتي يشرف عليها منتخبون من معسكر اللّيبراليّة التّابعة. وهذا يعني أنّ أنتروبولوجيا الواقع المهيمن عليه لم تكفّ عن معاندة أنتروبولوجيا السّلطويّة المهيمنة وإذا جاز لكلا الخصمين الطّبقيّين كتابة ثقافته وأنتروبولوجيّته فإنّ التّاريخ ومساراته تؤكّد على سقوط كلّ أنتروبولوجيا لا تلتزم صياغات اليومي وشروطه ورمزيّاته ونظمه الأولى، أي لا تلتزم حلّ مشكلات التّزويد بالماء الصّالح للشّرب والزّيت والسّكّر والبيض. وضمن هذا المعنى يمكننا القول إنّ مشروع قيس سعيد لم يوافق مقتضيات الواقع ومصالح الجماهير الّتي يدّعي تمثيلها في عناوين من قبيل "الشّعب يريد. والجليّ أنّه يضع نصّا يهيّئ لزمن دكتاتوري يكون فيه للرّئيس –الزّعيم مطلق السّيطرة على التّاريخ.

الدستور والمحددات الفعلية للسياسة الاقتصادية

أحمد ضوَيه

"الدستور الحقيقي هو ما خطه الشباب على الجدران". التمست عديد القوى اليسارية والاجتماعية مضمونا وانحيازا طبقيا من خلال هذا القول وإلماما وإدراكا بمتطلبات المرحلة التاريخية. استطاع قيس التنقل بين جمهورين من خلال كلماته القليلة: جمهور يساري اجتماعي تقدمي، وجمهور محافظ من عامة الشعب وهو ما ترجمته النسب العالية لنوايا التصويت قبل 25 جويلية وبعده.

إلا أنّ لحضة الاختبار الحقيقي أي عند استلام قيس سعيد السلطة كل السلطة بعد 25 جويلية، أوضحت طبيعة هذا الرجل من خلال العلائق التي يربطها مع غيره ومع الواقع. تعرفنا إلى قيس سعيد رجل السياسة الذي يمارس خطاب المغالطة والبراغماتية منهجا للوصول إلى مبتغاه. فقد أسقط قيس كل أقنعته في عام من الحكم المنفرد. ولم تمنع الديباجة الركيكة الشاهقة في التاريخ التي آفتتح بها قيس سعيد مشروع دستوره من إخفاء الفلسفة الفردانية لشخص تناسى حينها المضمون الاقتصادي والاجتماعي لدستور الجدران وتغافل عن تجريم التطبيع، ونص بجلباب الملك أن رئيس الجمهورية يتمتع بالحصانة طيلة رئاسته ولا تجوز مساءلته عن الأعمال التي قام بها في إطار أداء مهامه. لم يتذكر حينها أن في خلافة عمر التي طالما ادعى التّماهي معها، قام أحدهم يقول له: **"والله لو وجدنا فيك اعوجاجا لقومناه بحد السيف، فرد عمر: الحمد الله الذي أوجد في هذه الأمة من يقوم آعوجاج عمر"**.

القصد من وراء ذلك أن لا ضمانة في شخص، بل الضّمانة في القانون والمؤسسات الّتي تعكس طبيعة الصراع في تلك اللحضة التاريخية. لم تدرك

النخبة الحاكمة ماقبل 25 جويلية أن مسار التاريخ لن يعود إلى الوراء وهو ما لم يدركه قيس بدوره.

إنّ الدساتير هي انعكاس لموازين قوى طبقية واجتماعية لكل مجتمع

فقد نَصَّ الدستور الصادر 2014 على مجموعة من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية التي يمكن تقسيمها أو تقديمها لاعتبارات منهجية. بين حقوق تتجه للفرد بصفة مستقلة عن وضعه المهني وحقوق ذات صلة بالمصالح المهنية للفرد. وهو تقسيم لا يلغي الترابط والتكامل بين جميع الحقوق.

الحقوق بقطع النظر عن الوضع المهني:

هي حقوق متعددة من حيث مضمونها والأشخاص المستفيدون منها، وفي مقدمة هذه الحقوق ما يتصل بكرامة الإنسان كالحق في الصحة الوارد في الفصل 38 مع الملاحظة أنه يتجه أحيانا لكل إنسان وأحيانا أخرى يتحدث عن حقوق المواطن. كما أورد في ذات الفصل 38 الحق في التغطية الاجتماعية للأفراد من المخاطر التي لها علاقة بظروف عيشهم طبق ما حددته المعايير الدولية وفي مقدمتها الاتفاقية رقم 102 (الاتفاقية الدولية للعمل)، (تجدر الإشارة إلى أن النظام التونسي للضمان الاجتماعي يغطي من الناحية النظرية تقريبا كامل المخاطر بآستثناء البطالة).

كما أكد دستور 2014 إن الحق في البيئة يندرج ضمن الحقوق التي لها علاقة وثيقة بمبدإ الكرامة البشرية كما نصّ الفصل 45. إضافة إلى ذلك، يقرّ الدستور بالحقوق المتعلقة بالمقوّمات الذهنية للإنسان حيث ذكر في فصله 39 على الحق في التعليم وإلزاميته لسن 16 مع الإشارة لعدم تفعيله بحكم الأرقام الضخمة للمنقطعين عن الدراسة كل سنة، كما أكد في ذات الفصل على مجانية التعليم العمومي في كامل مراحله. وأشار في الفصل 41 منه إلى الحق في الملكية. وضمن دستور 2014 بعض الحقوق التي تتجه إلى فئات معينة من الأشخاص بحكم وضعيتهم الاجتماعية وفي هذا الإطار تتنزل حقوق المرأة في الفصل 46

وحقوق الطفل في الفصل 47 وحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في الفصل 48. علاوة على الحقوق الاجتماعيّة كالحق في العمل الوارد في الفصل 40 والحق في تكوين النقابات والحق في الإضراب.

مقارنة بين مشروع الصادق بلعيد ودستور قيس سعيّد

تتالت منذ صدور مشروع الصادق بلعيد التعليقات والقراءات المقارنة بين المشروعين خاصة وأن المسألة الاقتصادية والاجتماعية قدمت على أنها مركز اهتمام جديد في التفكير الدستوري التونسي بعد الثورة. فقد أشار الصادق بلعيد في توطئة الدستور إلى إقامة الديمقراطية التشاركية والاجتماعية، ليفتتح الباب الأول من مشروع دستوره تحت عنوان "أسس السياسة التنموية. ويؤكّد في الفصل الأول على ضمان الدولة التكافل الاقتصادي والاجتماعي بين مواطنيها. يمكن القول إن جميع الحقوق الاقتصادية والاجتماعية المضمنة في دستور 2014 أعيد تضمينها في دستور الصادق بلعيد مع إضافة مهمة في تقديري تتمثل في الفصل الثامن حيث ذهب إلى إحداث قانون هيئة وطنية تسمى المجلس الوطني للسياسة الاقتصادية والمالية والنقدية والمنافسة. وقد كان هذا تقريبا أحد مطالب الاتحاد العام التونسي للشغل في 2014 بمطالبته بمؤسسة للحوار الاجتماعي عن طريق بعث مجلس وطني للحوار الاجتماعي الاقتصادي.

أما دستور سعيّد فقد سار تقريبا على نفس نهج الدساتير السابقة بتضمينه لمجموعة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، تقريبا ولا يختلف عن دستور بلعيد إلا في ترتيب الفصول.

يمكن القول إن أغلب الدساتير من دستور 2014 إلى مشروعي كل من الصادق بلعيد وقيس سعيد قد تضمنت إشارات الي أغلب الحقوق الاقتصادية والاجتماعية مع تفاوت نسبي في مدى إلزاميتها بهذه الحقوق في عبارات التنصيص إلا أن الأهم من التنصيص، مع التأكيد على أهمية دسترة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، هو مدى الالتزام الإيجابي في تفعيل تلك الالتزامات.

لا يكمن الاختلاف الجوهري بين هذه الدساتير في مضمونها الاجتماعي والاقتصادي بل في شكل الحكم عامة وفي نظامها السياسي من جهة، (دستور 2014 ذي النظام السياسي الهجين بين البرلماني والرئاسي والنظام الرئاسي المعدل في مشروع الصادق بلعيد إلى النظام "الرئاسوي" في مشروع دستور قيس سعيد) وفي مسار صياغة الدستور والسياق السياسي الذي نتج عنه دستور 2014 وبقية مشاريع الدساتير من جهة أخرى.

إنّه لمن المهمّ كلّ الأهمّية فهم شكل الحكم لمعرفة مدى جدية الأنظمة في تفعيل مجموعة الحقوق سواء منها السياسية والمدنية أوخاصة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية.

وكما ذكرنا سلفا يقع تفعيل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية من قبل الأنظمة والحكومات من خلال برامجها وسياساتها وخيارتها الاقتصادية والاجتماعية. فالسياسيات الحكومية هي التي تعطي مضمونا ماديا وواقعيا للخيارات الاقتصادية والاجتماعية ضمن العقد الاجتماعي المشترك الذي يضمنه نظريا الدستور .

دستور 2014 كان دستور توافقيا إلى حد التناقض. فخلق بذلك عديد الأزمات داخل منظومة الحكم وعطّل العملية الديمقراطية برمتها خاصة في ظل وجود نخبة حاكمة مسكت بكل خيوط العملية الديمقراطية ووظفتها لصالحها. لكن رغم ذلك لم يتح النظام السياسي الفرصة للقوى الحاكمة حينها لتمرير الخيارات النيو-ليبرالية من خلال مواجهات خاضتها ضدّها داخل البرلمان وخارجه القوى الاقتصادية والاجتماعية المتمثلة أساسا في المنظمة الاجتماعية الاتحاد العام التونسي للشغل ومجموع القوى والأحزاب الوطنية اليسارية والاجتماعية والحركات الاحتجاجية الاجتماعية التي لم تهدأ. وهو ما يفسّر اشتراط المؤسسات الدولية الحاملة للفكر النيوليبرالي المهمين عالميا اليوم، ونعني بذلك صندوق النقد والبنك الدولي، موافقة الاتحاد العام التونسي للشغل على الإصلاحات.

أما الآن ورغم النوايا المعلنة ودسترة الحقوق، فإن موازين القوى اختلفت وآختلت لصالح الحاكم بأمره قيس سعيد. ومع تقديمه لمشروع دستور جديد تكون فيه السلطة مجمعة في يد حاكم مطلق، على عكس الخطاب المتبنَّى من قبل أتباعه بأن النظام القاعدي هو تفعيل لقوى تونس الحية الشعبية المتمثلة في أبناء الجهات والأقاليم من خلال إعطاء السلطة لهم بإحداث مجلس الجهات والأقاليم، فإن هذه الفكرة قد بان ما فيها من مغالطة وتباين مع الواقع لما فيها من دعوة إلى تمركز السلطة أكثر فأكثر. إذ يقول الفصل 100 من دستور قيس سعيد **"رئيس الجمهورية يضبط السياسة العامة للدولة ويحدد إختياراتها الأساسية ويعلم بها مجلس نواب الشعب والمجلس الوطني للجهات والأقاليم. وله ان يخاطبهما معا إما مباشرة او عن طريق بيان يوجه إليهما".**

وهكذا فإنّ قيس سعيد سيكثف السلطة في شخصه ويصبح المتحدث والناطق الأوحد بآسم الإرادة الشعبية. وكلّ معارضة لخياراته ستكون معارضة للإرادة الشعبية، فحين تعارض خيارا من خيارات الرئيس فانت لا تعارض فكرة أو توجها سياسيا مثل ماهو متعارف عليه في كل الديمقراطيات، بل انت تعارض إرادة الشعب المتجسدة في شخص قيس سعيد.

وهذا التشكل التسلطي والفردي لنظام الحكم له علاقة شديدة الارتباط بمسألة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية. فقد أصبحت سلطة الرئيس مطلقة دون معارضين. وهو ما يمكّنه بكل سهولة، نظريا على الأقل، من تمرير الإصلاحات التي تريدها رؤية صندوق النقد وخياراته التي لا تولي عناية خاصة بمضمون الحقوق الاقتصادية والاجتماعية.

فإذا ما أراد الإمضاء مع الصندوق، وهذا غير مستبعد إذا ما آطلعنا على مشروع الإصلاحات التي قدمتها حكومته التي تنفذ سياسته والتي تتضمن جميع إملاءات الصندوق وفق نظرة نيوليبرالية خالصة تتعارض تماما وفلسفة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، فإنه سيقدم ذلك باسم الضرورة التاريخية ومصلحة الشعب والوطن. أي أن المسالة أصبحت تتعلق بإرادة الفرد ضمن موازين قوى

لصالحه وهو ما أدركته هذه الصناديق ولأول مرة منذ 2010 قام صندوق النقد بلقاء رئيس الدولة بعد أن أصبحت المسالة تتعلق بإرادته هو فقط.

من المهم التذكير إن المدرسة النيوليبرالية كان لها تجربة مع مثل هكذا نظام رئاسوي تسلطي أدارته باعتباره مخبرا لسياسات النيوليبرالية من خلال مفكر هذا المذهب الاقتصادي ميلتون فريدمان، ونعني بذلك تجربة بينوشيه في الشيلي. ولعلّ الاطلاع على ما خلّفته من كلفة اجتماعية وسياسية باهظة، يقدم لنا عديد الإضاءات ودروسا ممكنة للمرحلة المقبلة.

علمنا التاريخ أن الحقوق تفتك ولا تعطى خاصة منها الحقوق المتعلقة بما هو اقتصادي وسياسي: حقوق المعنى الطبقي والخيارات الكبرى. لذلك ما آفتك بالنضال وبدماء الشهداء من مكاسب لا يمكن انتزاعها بسهولة ويبقى تدعيم هذه الحقوق في حاجة الى المزيد والمزيد من النضال.

رئيس مع الشعب؟ دستور ضد الشعب؟

هيثم المدّوري

باعتباره مرشّحا لأن يكون أسرع تعديل دستوري في التاريخ الإنساني، صدرت النسخة الثانية من "**مشروع دستور الجمهورية الجديدة**" عشية الجمعة 09 جويلية 2022، بعد انقضاء الآجال القانونية، 30 جوان، وقبل أسبوعين تقريبا من عرضه للاستفتاء المزمع إجراؤه يوم عيد الجمهورية والذكرى الأولى للانقلاب. فضلا عن هذه الأخطاء الإجرائية، وبغض النظر عن السياق والمسار، نتعرّض فيما يلي لماجاء في هذه المسودة من حقوق وحريات، من وجهة نظر اقتصادية واجتماعية، حسبما تعرّفها المرجعيات الأممية والحقوقية، سواء الحقوق المباشرة للأفراد كالحق في الصحة، العمل، الماء، التعليم... أو الحقوق التي تهم المجموعة كضمانات تحقيق العدالة الاجتماعية وآلياتها والتوزيع العادل للثروة، وسبل توفير الحياة الكريمة، وحماية البيئة والمحيط، والتنمية ومدى تناسب السياسات العامة للدولة مع تطلعات المواطنين.

ما من اقتصاد تضامني أو أهلي:

كانت الفترة السابقة لإعلان دستور 2014، بين 22 نوفمبر 2011 و27 جانفي 2014، فترة مخاضات حقوقية ونضالية لا يتسع المجال لذكرها، لكن انعكاساتها كانت جلية في الدستور، كالتنصيص على مدنية الدولة أو تعزيز حضور المرأة في المجالس المنتخبة، أو الفصل 49 الذي يعتبر بمثابة "**الشعر القانوني**"، والعبارة للرئيس الشرفي للقضاة الإداريين أحمد صواب. اتسم دستور 2014 بالحقوقية المفرطة حد التخمة، نتيجة للسياقات والمناخ الذي صيغ ضمنه، ومنه ضغط المجتمع المدني والمنظمات الحقوقية بالصيغ الديموقراطية

المختلفة، لذلك كان أكثر من ثلثي فصوله ينص بصريح العبارة، أو ضمنيا، على الحقوق والحريات.

فيما يخصّ مجالنا في هذه القراءة النقدية، ونعني الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، فقد أبقى سعيّد في مشروعه على أغلب ما جاء في الباب الثاني من دستور 2014، باب الحقوق والحريات، مع ضرورة التنبيه إلى تعدد حالات الإحالة على القانون في أكثر من موضع، ما يطلق يد المشرّع، وهو المنفذ والقاضي في آن واحد، في تحديد مساحات هذه الحقوق وحدود التمتع بها. رغم تأثيث مونولاغته بأفكار توحي بالتحررية والثورية، كإشارته أكثر من مرة إلى التقسيم العالمي للعمل، لم يتبنّ سعيّد فكرة الاقتصاد التضامني والاجتماعي، حيث تغافل عن إدراجه بالفصل 17، وهو ما كان من بين مؤاخذات اتحاد الشغل في قراءته النقدية الأخيرة المنشورة عشية الجمعة 08 جويلية 2022: " إغفال الفصل 17 من المشروع التنصيص على الاقتصاد التضامني والاجتماعي كقطاع ثالث إلى جانب القطاعين العام والخاص[9]..."

كانت الجائحة الصحية "كوفيد 19" المجرفة التي استعملها سعيّد لقبر الديمقراطية الناشئة، من خلال استقالته من قيادة الأزمة وتعطيل العمل الحكومي، والتعنّت والمساهمة في إدخال البلاد في انسداد سياسي حاد ورفض كل سبل الحل ومبادراته، كمبادرة الحوار الوطني التي اقترحها اتحاد الشغل في نوفمبر 2020، في فترة تحتاج الدولة فيها إلى كل مواردها وقواها لمواجهة أزمة أنهكت كبرى الاقتصادات وأدت إلى انهيار أوشبه انهيار لأكثر من منظومة صحية كما حدث في إيطاليا والبرازيل والهند. هذا بالإضافة إلى أن الأزمة الاقتصادية المركبة والمتواصلة منذ عقود تعود إلى أوّل قرض من صندوق النقد الدولي سنة 1964، الّذي زاد من تعفّن الأوضاع. لا يمكن لأ يسلطة سياسية أن تحقق استقرارا سياسيا دون الإجابة عن السؤال الاقتصادي والاجتماعي. لم يتأخر سعيّد منذ تولّيه زمام الرئاسة منذ أكتوبر 2019، ولا أمر المملكة منذ جويلية 2021، عن تقديم إجابات في شكل "وجبات سريعة" -والعبارة للمؤرخ الفرنسي بيار روزانفالون-للحشود التي

[9] جريدة الشعب نيوز. تاريخ الاطلاع 2022/07/10.

ذاق صبرها من "انتظار جودو[10]". **"الجحيم هم"**. قالها سارتر ذات يوم، وكثّفها سعيد في معجمه السياسي، بدءا من المنكّلين بقوت المواطن، الفاسدين، المتآمرين، ناهبي أموال الشعب... نذكّر فحسب بأنّ المنظّرة السياسية ناديا أوربيانتي في محاولتها لتفكيك ظاهرة الشعبوية، فضحت الخطاب الثّنائي المميّز للشّعبويّين في كتابها "أنا، الشعب": "إن إزدواجية –نحن الأخيار/هم الأشرار-هي المحرّك لكل أنماط التحشيد الشعبوي"[11].

على ضوء هذه المونولاغات المتعددة لسعيد وتنديده المتواصل "بالمنكّلين بقوت المواطن"، على حد تعبيره، كان من المنتظر أن يكون مشروع الدستور الممنوح حاملا لفكر اقتصادي تحرري ضد التبعية وهيمنة المكينات التجارية العالمية، ولو بشكل شعبوي دعائي، إلا أنّه فضلا عن النسخ شبه الكلي لباب الحقوق والحريات من دستور 2014، فقد تغافل عن المفهوم الوحيد الذي كان ربما قد يعكس فكرا ثوريا، الاقتصاد التضامني الاجتماعي، ولا حتّى مفهوم "الاقتصاد الأهلي"، لو سلمنا بوجوده. من ناحية المضمون، تحيل فكرة الاقتصاد التضامني الاجتماعي أو "الاقتصاد الأهلي" إلى ما تراكم من تنظيرات تمتد إلى آباء الأناركية الأوائل باكونين وبرودون، مرورا لهوبزباوم وليشتهايم، وصولا لمنظّري ما يسمّى بالاشتراكية الحرة، المعاصرون كدايفيد غرايبر وجايمس سي سكوت.

قبل تولّيه الرئاسة، كان سعيّد من الداعمين لاعتصام أهالي جمنة ومطالبهم المتمثّلة آنذاك في استغلال ضيعة التمور، المملوكة للدولة، من قبل أهالي الجهة بالتعاقد أو بالكراء، بدل تأجيرها لصالح الباعثين الفلاحيين كما تنص على ذلك التراتيب الجاري بها العمل. وصرّح حينها قيس سعيّد لإذاعة نفزاوة المحلية[12]: **"جمنة قدمت الدرس وعلى الدولة أن تقدم الإطار القانوني الذي يمكن تجربة جمنة وغيرها من التجارب التي تعاني من نفس الإشكال من التعبير على إرادتهم"**. نجحت

---

[10] اقتباس من عنوان مسرحية "في إنتظار جودو" لصامويل بيكيت.

[11] Nadia Urbainati. Me, the people, how populism transforms Democracy. Harvard University Press. P38.

[12] من صفحة فايسبوك "الحملة الوطنية لدعم جمنة". رابط:
https://www.facebook.com/watch/?v=1147366962011577

تجربة أهالي جمنة، وكانت أساسا تمهيديا لمصادقة البرلمان على قانون الاقتصاد التضامني والاجتماعي المؤرخ بـ30 جوان 2020. وحال تولّيه الرئاسة، وخاصة بعد 25 جويلية، ضرب سعيّد المثل في أكثر من مناسبة بتجربة الاقتصاد التضامني الاجتماعي، أو كما يحلو له أن يسمّيها، الشركات الأهلية (بغض النظر عن المؤاخذات السوسيولوجية للكلمة): **"في مسألة هنشير جمنة، هو أنهم آنذاك لم يجدوا الإطار القانوني اللازم، ولذلك ما أطرحه في الو اقع هو تقريبا تجربة جمنة[13]."**

في بلاد تعاني أزمة هيكلة اقتصادية مزمنة، كانت أساسا السبب وراء كل الانتفاضات المحورية في تاريخ تونس الحديث والوسيط، تحظى المسألة الاقتصادية والاجتماعية بدور محوري في تحقيق الاستقرار السياسي والسلم الاجتماعي. تسليما بأن دستور 2014 كان دستورا حقوقيا بامتياز، ولم يعن بالمسألة الاقتصادية بالشكل اللازم (بتحفّظ)، فالمتوقّع أن يتضمّن الدستور الجديد إجابة مدسترة عن السؤال الاقتصاد الاجتماعي، لتكون قاعدة دستورية واضحة وصريحة لتشريعات وتراتيب قانونية لاحقة "للجمهورية الجديدة"، وهو ما صرّحت به "اللجنة الاستشارية" على لسان الصادق بلعيد وأمين محفوظ: **"قال الصّادق بلعيد الرّئيس المنسّق للهيئة الوطنيّة الاستشاريّة من أجل جمهورية جديدة، إنّ الهيئة اختارت أن تولي أهمية للجانب الاقتصادي أكثر من الجانب السياسي، وأن يكون خيارها الأوّل هو ارساء نظام متوازن بين الاقتصاد الليبرالي والاجتماعي وإدماجه مع الاقتصاد الاشتراكي التضامني."** وهو ما نص عليه الفصل الأول من مسودة دستور بلعيد-محفوظ: **"تضمن الدولة التكافل الاقتصادي والاجتماعي بين مواطنيها. يقوم الاقتصاد على التعايش والتنافس بين القطاعات العامة والخاصة والتضامنية"**. في حين لا نجد أي إشارة، لا من قريب ولا من بعيد، إلى هذه الحقوق في مسودة دستور سعيّد.

أعلن صندوق النقد الدولي منذ نهاية جوان 2022 عن استعداده بدء المفاوضات مع تونس حول برنامج تمويل جديد[14]. يعرف الصندوق في الأوساط

[13] من خطاب قيس سعيد في مجلس الوزاري بتاريخ 02 ديسمبر 2021.

[14] https://www.mosaiquefm.net/ar

المالية العالمية بالمقرض الأخير أو the last loaner، بمعنى الدائن الأخير الذي يفترض أن يلجأ إليه عند انسداد كل الطرق، لكن نهاية أغلب التجارب معه انتهت بطريقة مأساوية: الأرجنتين، اليونان، نيجيريا الخ. المعلوم أن صندوق النقد يطرح الوصفة ذاتها التي يطرحها لكل الدول التي تستنجد به: خفض نفقات الدولة، والخوصصة، وفتح الأسواق... إلى باقي السياسات النيوليبرالية المعروفة. عند مقارنة ما تم اتخاذه من إجراءات حكومية حتّى الآن: تجميد كتلة الأجور 2022-2024، والرفع التدريجي للدعم عن المحروقات، ومشروع الأمر الحكومي شبه الجاهز حول إمكانية تمليك الأجانب للأراضي الفلاحية[15] (وهو ما لم تنجح الحكومات المتعاقبة في تمريره)... يمكن الاستنتاج أن هذه الإجراءات ماهي إلا رسائل نوايا طيبة وتمهيد لجملة "الإجراءات" النيوليبرالية الحادة التي وعدت بها الحكومة صندوق، كما تسرّبت في الوثيقة التي نشرتها منظمة أنا يقظ في جانفي 2022 [16].

عند مقارنة ما تقدّم من سياسات في ظل الحكم السعيد، يتضح جليا أن قيس سعيّد هو **"خيار صندوق النقد الدولي ودول الجنوب الأوروبي"**، وما الصلاحيات الامبراطورية التي ضمّنها دستورَه إلا عقد بتفويض عالمي لتطبيق السياسات التي يفرضها الصندوق في إطار العولمة واقتصاد السوق المفتوح، وحماية حدود أوروبا الجنوبية ومنع الهجرة. أما تعديل 08 جويلية 2022، بعد زيارة الجزائر، والذي أزاح الغموض عن طريقة انتخاب مجلس النواب بطريقة مباشرة، والتنصيص على النظام الديمقراطي في الفصل الخامس، فليست إلا اللمسات الأخيرة لتسوية **"القضية التونسية"** وفق الهوى الغربي، وبهذا تسقط جميع الأقنعة وتبدأ مرحلة جديدة من النضال ضد التبعية والهيمنة.

[15] مشروع أمر قانون الطوارئ الاقتصادية: https://www.leaders.com.tn/article/33590-mesures-economiques-d-urgence-un-decret-loi-ficele?fbclid=IwAR0tJTEfamax6jOCXmviOqCJqfxWP9gb-InLm_pZDLxeK9saMTSKEx1DA

[16] المفاوضات مع صندوق النقد الدولي وبرنامج الحكومة "السري". تاريخ الإطلاع: 14 جويلية 2022. الرابط: https://www.iwatch.tn/ar/article/905

IMPRESSION SOLIDAIRE

L'impression n'a plus de frein…

Avenue Habib Bourguiba 5031 Ksibet El Mediouni, Monastir – Tunisie
Tél/Fax: 73 550 513 – 50 80 99 50
E-Mail: Impression.solidaire@gmail.com

لا
قراءات نقديّة في دستور الرئيس

إن دستور الرئيس وبعد مسار أراده هو إنفرادي نهنا مرارا من مخاطره لا يرقي الى مستوى الانتظارات والآمال وأغلق الأفق أمام جمهورية ديمقراطية واجتماعية بل هو تأسيس لنظام تسلطي لا يضمن توازن السلطات ولا يطمأن التونسيين والتونسيات على حرياتهم وحقوقهم. ويعيد الصراع حول الهوية الى الصدارة ويتخلى عن مدنية الدولة لذلك نقول بلا مواربة لهذا المشروع لا لهذا المشروع.

وانطلاقا من مسؤوليتنا الوطنية ومن قناعتنا الرّاسخة في ضرورة الإسهام في تعزيز قوي الرفض لهذا الدستور نقدم هذا الكراس الذي تضمن قراءات نقدية أردناها بأقلام باحثين وناشطين شبان وضعوا دستور الرئيس على محك النقد من زوايا مختلفة أنثروبولوجية واقتصادية اجتماعية وسياسية وحرصت كلّ هذه القراءات على دفع العزائم الصادقة لرفض دستور الرئيس ومشروعه وهي قراءات في حاجة الى الإثراء والتعميق في قادم الأيام.

إن دولة الرئيس بدستورها الجديد لا تملك حلولا فعلية لقضايا الشعب ولقضايا المهمشين والفقراء حتى وإن ضيّقت على الحريات وشيطنة النخب والمعارضين وقوى المجتمع المدني ستلجأ الى الحلول القمعية في وجه الحركات الاجتماعية والاحتجاجية ومطالب الطبقات الشعبية.

لذلك علينا أن نبني إستراتيجية مقاومتنا على أرضية تتقاطع عبرها كلّ القراءات الرافضة للدستور فوراء كلّ قراءة وزاوية نظر قوة مدنية وجمهور مخصوص والمهمة العاجلة هي تقارب الجميع استعدادا لموجة جديدة من الاحتجاجات الاجتماعية والمواطنية ودفاعا عن الحرية والديمقراطية والعدالة الاجتماعية والمساواة الفعلية

المنتدى التونسي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية

المنتدى التونسي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية

2 شارع فرنسا عمارة ابن خلدون (الناسيونال سابقا)
الطابق الثاني شقة 325 تونس باب بحر 1000

الهاتف: 129 325 71(216+) الفاكس: 128 325 71(216+)

contact@ftdes.net ftdes.net

FTDES
المنتدى التونسي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية